بابُ: تحريم الصيد المأكول البري أو ما أصله ذلك على المُحرمِ بحج أو عمرة أو بهما

١١٤٦ - أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ حَاجًّا فَخَرَجُوا مَعَهُ، فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ، فَقَالَ: **«خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى نَلْتَقِيَ»**، فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلُّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمُرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمُرِ، فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلُوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا، وَقَالُوا: أَنَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْأَتَانِ، فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا، وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمْ، فَرَأَيْنَا حُمُرَ وَحْشٍ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا، فَنَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا، ثُمَّ قُلْنَا: أَنَأْكُلُ لَحْمَ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ! فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا، قَالَ: **«أَمِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا، أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا؟»** قَالُوا: لَا، قَالَ: **«فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا»**(١).

---

(١) **صحيح:** أَخْرجَهُ البُخاريُّ (١٨٢١)، وله أطراف، ومُسلِمٌ (١١٩٦)، وأبو داود (١٨٥٢)، والتِّرمِذِيُّ (٨٤٧-٨٤٨)، والنَّسائِيُّ (٥/١٨٢-١٨٥-١٨٦) (٧/٢٠٥)، وفي «الكبرى» (٣٧٩٨-٤٨٥٧)، وابن ماجه (٣٠٩٣)، وأحمد (٥/٢٩٦-٣٠١-٣٠٢-٣٠٤-٣٠٥-٣٠٦-٣٠٧-٣٠٨)، وعبد الرزاق (٤/٤٣٠) برقم (٨٣٣٧-٨٣٣٨)، ومالكٌ في «الموطَّأ» (١/٣٥٠-٣٥١)، والحُميديُّ (٤٢٤)، وأبو عوانة في «المفقود منه» (ص٤٠٨-٤١٠)، وكما في «إتحاف المهرة» (٤/١٣٦-١٤٩-١٦٤)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/١٧٨-١٨٦-١٩٠) (٩/٣٢٢)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٢١/١٥١-١٥٦)، وفي «الاستذكار» (١٦٣٦٩)، والشَّافعيُّ في «مسنده» (١/٣٢١-٣٢٢)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٢/١٧٣-١٧٤)، وابن حبان (٣٩٦٦-٣٩٧٤-٣٩٧٥)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/٢٢٤-٢٢٥)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٨٨)، وفي «تفسيره» (١/٧١٤)، والطَّبرانيُّ في «الشاميين» (٢٨٥٥)، وابن خزيمة (٢٦٤٣-٢٦٣٥-٢٦٣٦-٢٦٤٢)، وابن حبان (٣٩٧٧)، وابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٧/٢٥٠)، وابن أبي شيبة=

=(٣٣٧/١/٤)، والدَّارِميُّ (٢٨٢٦- ٢٨٢٧)، وابن الجارود (٤٣٥)، والدَّارَقُطنيُّ (٢/ ٢٨٨- ٢٩١)، والطوسي (٧٠/٤)، وابنُ الجوزي في «التحقيق» (١٥٣١)، وغيرُهُم من طرق عن أبي قتادة ﷺ.

قُلتُ: وقد روي الحديثُ بألفاظ كثيرة، وفيها شيء من الاختلاف، وفيما يأتي بيان المهم منها:

فقد روي بلفظ: (انطلق أبي عام الْحُدَيْبِيَةِ).

رواه البُخاريُّ في جزاء الصيد، باب: إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله (١٨٢١/٢٧/٤)، ومُسلِمٌ (٥٩/١١٩٦/٨٥٣/٢) من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة، وروي ما يضاد ذلك بلفظ: «أن رسول الله ﷺ خرج حاجًّا فخرجوا معه».

رواه البُخاريُّ (٣٥/٤-١٨٢٤)، ومُسلِمٌ (٦٠/١١٩٦/٨٥٣/٢) من طريق أبي عوانة عن عُثْمَانَ بن موهب عن عبد الله بن أبي قتادة، به، والصواب اللفظ الأول، أن ذلك كان في عمرة الْحُدَيْبِيَةِ، قال الإسماعيلي عند رواية (خرج حاجًّا): هَذَا غَلَطٌ فَإِنَّ الْقِصَّةَ كَانَتْ فِي عُمْرَةٍ، وَأَمَّا الْخُرُوجُ إِلَى الْحَجِّ فَكَانَ فِي خَلْقٍ كَثِيرٍ وَكَانَ كُلُّهُمْ عَلَى الْجَادَّةِ لَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، وَلَعَلَّ الرَّاوِيَ أَرَادَ خَرَجَ مُحْرِمًا فَعَبَّرَ عَنِ الْإِحْرَامِ بِالْحَجِّ غَلَطًا. «الفتح» (٣٦/٤).

قال ابن حجر: لَا غَلَطَ فِي ذَلِكَ بَلْ هُوَ مِنَ الْمَجَازِ السَّائِغِ، وَأَيْضًا فَالْحَجُّ فِي الْأَصْلِ قَصْدُ الْبَيْتِ فَكَأَنَّهُ قَالَ خَرَجَ قَاصِدًا لِلْبَيْتِ، وَلِهَذَا يُقَالُ لِلْعُمْرَةِ: الْحَجُّ الْأَصْغَرُ ثُمَّ وَجَدْتُ الْحَدِيثَ مِنْ رِوَايَةِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدِّمِيِّ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ بِلَفْظِ: خَرَجَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فَتَبَيَّنَ أَنَّ الشَّكَّ فِيهِ مِنْ أَبِي عَوَانَةَ وَقَدْ جَزَمَ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ بِأَنَّ ذَلِكَ كَانَ فِي عُمْرَةِ الْحُدَيْبِيَةِ وَهَذَا هُوَ الْمُعْتَمَدُ. «الفتح» (٣٦/٤).

وروي الحديث بألفاظ ذكرت أكل أصحاب رسول الله ﷺ من صيد أبي قتادة، وسكتت عن أكل رسول الله ﷺ منه.

فقد رواه البُخاريُّ (١٨٢١/٢٧/٤)، ومُسلِمٌ (٥٩/١١٩٦/٨٥٣/٢) من طريق هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة بلفظ جاء في آخره (... قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ حِمَارَ وَحْشٍ، وَعِنْدِي مِنْهُ فَاضِلَةٌ؟ فَقَالَ لِلْقَوْمِ: **«كُلُوا»** وَهُمْ مُحْرِمُونَ).

وبنحوه أخرج البُخاريُّ برقم (١٨٢٢-١٨٢٣-١٨٢٤)، ومُسلِمٌ برقم (١١٩٦-٥٧-٥٨-٥٩-٦٠-٦١-٦٢-٦٤) قال ابن حجر: ولم يذكر في هذه الرواية أنه ﷺ أكل من لحمها.=

=«الفتح» (٤/٣٧).

وقد جاء ذكر أكل رسول الله ﷺ في روايات أخر مع اختلاف في العضو الذي أكل منه ﷺ.

فروى البُخاريُّ (٥/٢٣٧/٢٥٧٠) من طريق محمد بن أبي جعفر بن أبي كثير عن أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه أنه قال في آخر الحديث: ...فَنَاوَلْتُهُ العَضُدَ، فَأَكَلَهَا حَتَّى نَفِدَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ.

ورواه أيضًا من طريق محمد بن جعفر (٩/٤٥٧/٥٤٠٧)، وتابع محمدًا على هذا اللفظ فليح ابن سليمان (٩/٤٥٧/٥٤٠٦)، وخالفهما فضيل بن سليمان فقال في روايته عن أبي حازم: (...مَعَنَا رِجْلُهُ، قَالَ: فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللهِ ﷺ فَأَكَلَهَا).

وقد تقدم عزوها في أول التخريج، والأقرب للصواب – واللهُ أعلَمُ – رواية أكله ﷺ العضد، فقد اتفق عليها فليح ومحمد بن جعفر، ورواية أكله من الرجل هي من طريق فُضيل ابن سليمان، و فضيل فيه ضعف، فقد كان عبد الرحمن بن مهدي لا يحدث عنه، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه، ليس بالقوي، وقال النَّسائيُّ: ليس بالقوي. «تهذيب الكمال» (٢٣/٢٧٤).

ومحمد بن جعفر بن أبي كثير، لم يتكلم فيه بشيء، بل وثقه ابن معين والعجلي وابن حبان، وقال النَّسائيُّ: صالح: «تهذيب الكمال» (٢٤/٥٨٥).

وقد انضم إليه فليح بن سليمان فقويت روايتهما، وإن كان في فليح بعض الضعف ، فقد ضعفه النَّسائيُّ، وقال ابن معين وأبو حاتم: ليس بقوي، وقال ابنُ عديٍّ في «الكامل» (٦/٣٠): وقد اعتمده البُخاريُّ في «صحيحه»، وروى عنه الكثير، وقد روى عنه زيد بن أبي أُنَيْسَةَ، وهو عندي لا بأس به.

وينظر: «تهذيب الكمال» (٢٣/٣٢١).

وقد روي في حديث أبي قتادة ما يضاد أكل رسول الله ﷺ من الصيد، فروي أنه امتنع منه.

أخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤/٤٢٩/٨٣٣٧)، ومن طريقه أحمد (٥/٣٠٤)، وابن ماجه (٢/١٠٣٣/٣٠٩٦)، وابن خزيمة (٤/١٨٠/٢٦٤٢)، والدَّارَقُطنيُّ (٢/٢٩١)، والبَيهَقِيُّ (٥/١٩٠) من طريق مَعْمَرٍ عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه قال: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَمَنَ الْحُدَيْبِيَةِ فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ أُحْرِمْ، قَالَ: فَرَأَيْتُ حِمَارَ وَحْشٍ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَاصْطَدْتُهُ، فَذَكَرْتُ شَأْنَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَكَرْتُ أَنِّي لَمْ أَكُنْ أَحْرَمْتُ، وَأَنِّي إِنَّمَا اصْطَدْتُهُ لَكَ فَأَمَرَ أَصْحَابَهُ فَأَكَلُوا، وَلَمْ يَأْكُلْ مِنْهُ حِينَ أَخْبَرْتُهُ أَنِّي اصْطَدْتُهُ لَهُ. =

=وهذا إسناد ظاهره الصحة، ولكن به علة:

- مَعْمَرُ بن راشد: البصري، ثقة، ثبت، حديثه في الكتب الستة. «التقريب» (ص٢٤١).

- يحيى بن أبي كثير: الطائي، ثقة ثبت أيضًا، حديثه في الكتب الستة. «التقريب» (ص ٥٩٦).

- وعبد الله بن أبي قتادة: ثقة، حديثه كذلك في الكتب الستة. «التقريب» (ص ٣١٨).

وأما علته فإن معمرًا تفرد بهذه اللفظة المضادة لسائر الروايات في الصحيح وغيره المثبتة أكلَ رسولِ الله ﷺ من صيد أبي قتادة، وتقدم ذلك قريبًا من رواية أبي حازم عن عبد الله بن أبي قتادة، وقد أشار إلى تفرد معمرٍ بهذا اللفظ ابنُ خزيمة (١٨١/٤)، وأبو بكر النيسابوري. «سنن الدَّارَقُطنيِّ» (٢٩١/٢)، وصرح بذلك ابن حجر في «الفتح» (٣٧/٤).

وقال البَيهقيُّ: هذه لفظة غريبة، لم نكتبها إلا من هذا الوجه. «السنن» (١٩٠/٥).

ورجح ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى»(١٥٣/٧) عليها الروايات المثبتة أكل رسول الله ﷺ من الصيد.

وجزم ابن عبد الهادي بأن هذا اللفظ غلط فقال: والظاهر أن هذا الذي تفرد به مَعْمَرٌ غلط، فإن في «الصحيحين» أن النبيَّ ﷺ أكل منه. «تنقيح التحقيق» (٤٤٧/٢).

وقد تُكُلف للجمع – بتقدير صحة هذه الرواية – مثل قول ابن خزيمة: فَإِنْ صَحَّتْ هَذِهِ اللَّفْظَةُ فيُشْبِهُ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ ﷺ أَكَلَ مِنْ لَحْمِ ذَلِكَ الْحِمَارِ، قَبْلَ أَنْ يُعْلِمَهُ أَبُو قَتَادَةَ أَنَّهُ اصْطَادَهُ مِنْ أَجْلِهِ، فَلَمَّا أَعْلَمَهُ أَبُو قَتَادَةَ أَنَّهُ اصْطَادَهُ مِنْ أَجْلِهِ امْتَنَعَ مِنْ أَكْلِهِ بَعْدَ إِعْلَامِهِ إِيَّاهُ أَنَّهُ اصْطَادَهُ مِنْ أَجْلِهِ؛ لِأَنَّهُ قَدْ ثَبَتَ عَنْهُ ﷺ أَنَّهُ قَدْ أَكَلَ مِنْ لَحْمِ ذَلِكَ الْحِمَارِ. (١٨١/٤).

والذي يظهر أن لا ملجيء للجمع بعد ظهور شذوذ هذه اللفظة، لاسيما أن فيه تكلفًا بينًا، والعلم عند الله تعالى.

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

أَخْرجَهُ البزار (١١٠١-كشف)، وابن حبان (٣٩٧٦)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١٧٣/٢)، وغيرُهُم.

قال الهيثمي في «المجمع» (٢٣٠/٣): رواه البزار ورجاله ثقات.

ولزامًا انظر كلام ابن حجر على حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه في «الفتح» (٢٩/٤-٣٠) ط دار الريان. =

١١٤٧ - وَعَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ ابْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَنَحْنُ حُرُمٌ فَأُهْدِيَ لَهُ طَيْرٌ، وَطَلْحَةُ رَاقِدٌ، فَمِنَّا مَنْ أَكَلَ، وَمِنَّا مَنْ تَوَرَّعَ، فَلَمَّا اسْتَيْقَظَ طَلْحَةُ وَفَّقَ مَنْ أَكَلَهُ، وَقَالَ: «أَكَلْنَاهُ مَعَ رَسُولِ اللهِ ﷺ»(١).

=وفي الباب عن جابر بن عبد الله وأبي هريرة ﷺ.

أَخْرجَهُ ابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٢١/١٥٠-١٥١).

قُلتُ: وإسناد جابر صحيح، وأما إسناد حديث أبي هريرة ففيه انقطاع، فإنه من رواية محمد بن المنكدر، عنه.

وابن المنكدر لم يسمع أَبَا هُرَيْرَةَ فيما قاله يحيى بن معين، وقال أبو زرعة الرَّازِيُّ: لم يلقه، واللهُ أعلَمُ.

قال ابن حجر في «الفتح» (٤/٣٨): وَفِي حَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ مِنَ الْفَوَائِدِ أَنَّ تَمَنِّي الْمُحْرِمِ أَنْ يَقَعَ مِنَ الْحَلَالِ الصَّيْدُ لِيَأْكُلَ الْمُحْرِمُ مِنْهُ لَا يَقْدَحُ فِي إِحْرَامِهِ، وَأَنَّ الْحَلَالَ إِذَا صَادَ لِنَفْسِهِ جَازَ لِلْمُحْرِمِ الْأَكْلُ مِنْ صَيْدِهِ وَهَذَا يُقَوِّي مِنْ حَمْلِ الصَّيْدِ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ﴾ [المائدة:٩٦] عَلَى الِاصْطِيَادِ، وَفِيهِ الِاسْتِيهَابُ مِنَ الْأَصْدِقَاءِ وَقَبُولُ الْهَدِيَّةِ مِنَ الصَّدِيقِ.

ولمزيد فائدة انظر: «التمهيد» لابن عبد البر (٢١/١٥٠-١٥٦)، «شرح معاني الآثار» (٢/١٦٨-١٧٦)، و«شرح مسلم» للنووي (٨/٢٧٩)، و«اختلاف الحديث» (١٧٧)، و«عارضة الأحوزي» لابن العربي (٤/٥٩-٦٦)، «المحلى» لابن حزم (٧/٢٦٣-٢٦٥)، و«شرح العمدة» لابن تيمية (٢/٢٨٢٠-٣٢٦)، و«تفسير الطَّبريِّ» (٥/١٠٠)، وغيرَهم.

(١) **صحيح:** أَخْرجَهُ مُسلِمٌ (١١٩٧)، والنَّسائِيُّ (٢/١٨٢)، وأحمد (١/١٦١/١٦٢)، والطبري في «تفسيره» (٥/١٠٠)، والبزار (٩٣٠-٩٣١)، وأبو يعلى (٦٣٠-٦٥٨)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٢١/١٥٢) ، والشاشي (١٢-١٣)، والدَّارِميُّ (١٨٢٩)، والطيالسي كما في «المنحة» (١/٢١٣)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٢/١٧١-١٧٢)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/١٨٨)، والدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (٤/٢١٦-٢١٧)، وابن أبي شيبة (٤/١/٣٣٨)، والفسوي في «المعرفة والتاريخ» (١/٢٧٦)، وغيرُهُم من طريق ابن جُرَيْج: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُثْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ وَنَحْنُ حُرُمٌ...

قُلتُ: وقد اختلف فيه على ابن المنكدر، فرواه عنه ابن جرير وربيعة بن عمر كما تقدم،=

١١٤٨- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللهِ بْنُ عَبَّاسٍ يَسْتَذْكِرُهُ: كَيْفَ أَخْبَرْتَنِي عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ أُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ وَهُوَ حَرَامٌ؟ قَالَ: قَالَ: أُهْدِيَ لَهُ عُضْوٌ مِنْ لَحْمِ صَيْدٍ فَرَدَّهُ، فَقَالَ: **«إِنَّا لَا نَأْكُلُهُ؛ إِنَّا حُرُمٌ»**(١).

=خالفهما فليح بن سليمان وهو كثير الخطأ، إذ أسقط مُعَاذَ بن عبد الرحمن، وقال: عن ابن المنكدر عن عبد الرحمن بن عُثْمَانَ عن طلحة، خالفهم سلمة بن صالح إذ قال: عن ابن المنكدر عن عبد الرحمن بن عُثْمَانَ أو عُثْمَانَ بن عبد الرحمن على الشك.

وسلمة متروك.

قُلتُ: خالفهم الثوري إذ قال: عن ابن المنكدر عن شيخ لم يسمه عن طلحة.

قُلتُ: خالف جميع من تقدم أبو حنيفة، إذ قال: عن ابن المنكدر عن عُثْمَانَ بن محمد عن طلحة، وأبو حنيفة تقدم القول فيه.

وأرجح الأقوال ما قاله ابن جُرَيْجٍ، كما قال الدَّارَقُطنيُّ، وقد اختار روايته مَنْ شَرَطَ الصحة في كتابه ممن تقدم، وانظر «التتبع» (ص٢١٢).

(١) **صحيح:** أَخْرجَهُ مُسلِمٌ (١١٩٥)، وأبو داود (١٨٥٠)، والنَّسائِيُّ (٥/١٨٤)، وفي «الكبرى» (٣٨٠٤)، وأحمد (٤/٣٦٧-٣٦٩-٣٧٠-٣٧١-٣٧٤)، وعبد الرزاق (٤/٤٢٦) برقم (٨٣٢٣)، والحُميديُّ (٧٨٤)، وابن خزيمة (٢٦٣٩-٢٦٤٠)، وابن حبان (٣٩٦٨)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» (٤/٥٧٥)، وعبد بن حميد (٢٦٩)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٢/١٦٩)، والطَّبرانيُّ (٤٩٦٣-٤٩٦٦)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٩/٥٦-٥٧) (٢١/١٥٣)، وأبو نعيم في «المعرفة» (٢٩٦٠-٢٩٦٤)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/١٩٤)، وابنُ حَزمٍ في «المحلى» (٧/٢٤٩-٢٥١)، وابن أبي خيثمة في «تاريخه» (ص٣٢٠)، وغيرُهُم من طريق ابن جُرَيْجٍ قال: أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: قَدِمَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ...

قُلتُ: وقد اختلف فيه على ابن جُرَيْجٍ فقال عنه القطان، وابن عيينة ما تقدم، كذا قال عَبْدُ الرَّزَّاقِ ومحمد بن بكر، وقال عَبْدُ الرَّزَّاقِ أيضًا كما في ابن خزيمة عن ابن جُرَيْجٍ عن الحسن بن مسلمٍ عن عطاء عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قال: قدم زيد بن أرقم... فذكره.

وقد تابعه متابعة قاصرة قيس بن سعد عن عطاء عنه، به.

والظاهر أن هذا لا يضر، وأنه من العلة التي ليست قادحة، إلا أن الملاحظ على=

١١٤٩ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَثَّامَةَ إِلَى رَسُولِ اللهِ ﷺ حِمَارَ وَحْشٍ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَرَدَّهُ وَقَالَ: **«لَوْلَا أَنَّا مُحْرِمُونَ لَقَبِلْنَاهُ مِنْكَ»**(١).

١١٥٠ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ حِمَارًا وَحْشِيًّا، وَهُوَ بِالأَبْوَاءِ - أَوْ بِوَدَّانَ - فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: **«إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَّا حُرُمٌ»**(٢).

=عبد الرزاق أنه جعل ابن عباس من الإسناد، واللهُ أعلَمُ.

(١) **صحيح:** أَخْرجَهُ مُسلِمٌ (١١٩٤)، وأحمد (١/ ٢٨٠-٢٩٠-٣٣٨-٣٤١-٣٤٥-٣٦١)، والنَّسائِيُّ (٥/ ١٨٤-١٨٥)، وفي «الإغراب» (١٩٦)، وابن أبي شيبة (٤/ ٣٣٩/١)، والإسماعيلي في «معجمه» (٣١٦)، والطيالسي (٢٦٣٣)، والطَّبرانيُّ (١٢٣٤٢-١٢٣٤٣-١٢٣٦٦-١٢٣٦٧)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٢/ ١٧٠-١٧١)، وابن حبان (٣٩٧٠)، وأبو عوانة كما في «إتحاف المهرة» (٣/ ١١)، والبَيهَقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/ ١٩٢-١٩٣)، وابنُ حَزم في «المحلى» (٧/ ٢٤٩)، وغيرُهُم من طريق حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ به، مرفوعًا.

وانظر «العلل» لابن أبي حاتم (٨٠٤).

وأَخْرجَهُ أحمد (١/ ٢١٦)، والطَّبرانيُّ (١٢١٤٣) من طريق يزيد بن أبي زياد، عَنْ مِقْسَمٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرفوعًا، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبي زياد.

وأَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ (١٢٧٠٦) من طريق حماد بن شعيب، عن حبيب بن أبي ثابت، عن الحسن العرني، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، به.

قُلتُ: وحماد بن شعيب، ضعيف، والحسن العرني روايته عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ مرسلة.

وأَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ٣٣٩/١) حَدَّثَنَا ابن فضيل، عن يزيد، عن مُجَاهِدٍ ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، فيه: يزيد بن أبي زياد وهو ضعيف الحديث كما تقدم، واللهُ أعلَمُ.

(٢) **صحيح:** أَخْرجَهُ البُخاريُّ (١٨٢٥)، وله أطراف، ومُسلِمٌ (١١٩٣)، ومالكٌ في «الموطَّأ» (١/ ٣٥٣)، وأحمد (٤/ ٣٨- ٧١- ٧٢- ٧٣)، والشَّافعيُّ في «مسنده» (١/ ٣٢٣)،=

=والنَّسائِيُّ (٥/١٨٣-١٨٤)، وابن أبي شيبة (٤/١/٣٣٩)، وابن الجارود (٤٣٦)، والتِّرمِذِيُّ (٨٤٩)، وابن ماجه (٣٠٩٠)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار»(٢/١٦٩-١٧٠)، وابن حبان (١٣٦-٣٩٦٧-٣٩٦٩)، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٧٤٢٩-٧٤٤٣)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/١٩١-١٩٢) (٩/٧٨)، وفي «المعرفة» (٣١٧٩)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٦/٦٢)، وابنُ الجوزي في «التحقيق» (١٥٢٨)، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/٢١١/٢٢٤)، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٨٧)، وفي «تفسيره» (١/٧١٤)، وابن خزيمة (٢٦٣٧)، والطيالسي (١٢٢٩)، والدَّارِميُّ (٢/٣٩)، والحُميديُّ (٧٨١-٧٨٣)، وابن أبي عاصم في «الآحاد والمثاني» (٩٠٦)، وغيرُهُم من طرق عن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما.

* **تنبيه:** قال النووي في «المجموع» (٧/٣٣٥): قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَحَدِيثُ مَالِكٍ أَنَّ الصَّعْبَ أَهْدَى النَّبِيَّ ﷺ حِمَارًا أَثْبَتُ مِنْ حَدِيثِ من حدث أنه أهدى لحم حِمَارٍ.

وانظر «التمهيد» لابن عبد البر (٩/٥٥)، و «اختلاف الحديث» للشافعي (١٠/٢٤٣)، و«زاد المعاد» لابن القيم (٢/١٦٤)، و «فتح الباري» (٤/٣٩-٤٠).

قال التِّرمِذِيُّ: وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ العِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِلَى هَذَا الحَدِيثِ، وَكَرِهُوا أَكْلَ الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: «إِنَّمَا وَجْهُ هَذَا الحَدِيثِ عِنْدَنَا إِنَّمَا رَدَّهُ عَلَيْهِ لِمَّا ظَنَّ أَنَّهُ صِيدَ مِنْ أَجْلِهِ، وَتَرَكَهُ عَلَى التَّنَزُّهِ»، وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الحَدِيثَ، وَقَالَ: أَهْدَى لَهُ لَحْمَ حِمَارٍ وَحْشٍ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ.

قال النووي في «شرح مسلم» (٨/٢٧٧): وَاتَّفَقَ الْعُلَمَاءُ عَلَى تَحْرِيمِ الِاصْطِيَادِ عَلَى الْمُحْرِمِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ وآخرون: يحرم عليه تَمَلُّكُ الصَّيْدِ بِالْبَيْعِ وَالْهِبَةِ وَنَحْوِهِمَا وَفِي مِلْكِهِ إِيَّاهُ بِالْإِرْثِ خِلَافٌ، وَأَمَّا لَحْمُ الصَّيْدِ فَإِنْ صَادَهُ أَوْ صِيدَ لَهُ فَهُوَ حَرَامٌ سَوَاءٌ صِيدَ لَهُ بِإِذْنِهِ أَمْ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَإِنْ صَادَهُ حَلَالٌ لِنَفْسِهِ وَلَمْ يَقْصِدِ الْمُحْرِمَ ثُمَّ أَهْدَى مِنْ لَحْمِهِ لِلْمُحْرِمِ أَوْ بَاعَهُ لَمْ يَحْرُمْ عَلَيْهِ، هَذَا مَذْهَبُنَا وَبِهِ قَالَ مَالِكٌ وَأَحْمَدُ وَدَاوُدُ، وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: لَا يَحْرُمُ عَلَيْهِ مَا صِيدَ لَهُ بِغَيْرِ إِعَانَةٍ مِنْهُ وَقَالَتْ طَائِفَةٌ: لَا يَحِلُّ لَهُ لَحْمُ الصَّيْدِ أَصْلًا سَوَاءٌ صَادَهُ أَوْ صَادَهُ غَيْرُهُ لَهُ أَوْ لَمْ يَقْصِدْهُ فَيَحْرُمُ مُطْلَقًا حَكَاهُ الْقَاضِي عِيَاضٌ عَنْ عَلِيٍّ وابن عمر وابن عَبَّاسٍ رضي الله عنهم لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦]. قَالُوا: الْمُرَادُ بِالصَّيْدِ الْمَصِيدُ وَلِظَاهِرِ حَدِيثِ الصَّعْبِ بْنِ جَثَّامَةَ فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَدَّهُ وَعَلَّلَ رَدَّهُ أَنَّهُ مُحْرِمٌ وَلَمْ يَقُلْ لِأَنَّكَ صِدْتَهُ لَنَا. وَاحْتَجَّ الشَّافِعِيُّ وَمُوَافِقُوهُ: بِحَدِيثِ أَبِي قَتَادَةَ الْمَذْكُورِ فِي «صَحِيحِ مُسْلِمٍ» بَعْدَ هَذَا فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِي الصَّيْدِ الَّذِي صَادَهُ أَبُو قَتَادَةَ وَهُوَ حَلَالٌ قَالَ لِلْمُحْرِمِينَ: **«هُوَ حَلَالٌ فَكُلُوا...»**، قَالَ=

١١٥١- وَعَنْ عَائِشَةَ ﵂ «أُهْدِيَ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَشِيقَةُ ظَبْيٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ فَرَدَّهَا»(١).

١١٥٢- وعن عُمَيْر بن سلمة «أن البهزي أهدى للنبي ﷺ ظبيًا وهو محرمٌ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَقَسَّمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ»(٢).

=أَصْحَابُنَا: يَجِبُ الْجَمْعُ بَيْنَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَحَدِيثُ جَابِرٍ هَذَا صَرِيحٌ فِي الْفَرْقِ وَهُوَ ظَاهِرٌ فِي الدَّلَالَةِ لِلشَّافِعِيِّ وَمُوَافِقِيهِ وَرَدٌّ لِمَا قَالَهُ أَهْلُ الْمَذْهَبَيْنِ الْآخَرَيْنِ وَيُحْمَلُ حَدِيثُ أَبِي قَتَادَةَ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَقْصِدْهُمْ بِاصْطِيَادِهِ، وَحَدِيثُ الصَّعْبِ أَنَّهُ قَصَدَهُمْ بِاصْطِيَادِهِ وَتُحْمَلُ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ عَلَى الِاصْطِيَادِ وَعَلَى لَحْمِ مَا صِيدَ لِلْمُحْرِمِ لِلْأَحَادِيثِ الْمَذْكُورَةِ الْمُبَيِّنَةِ لِلْمُرَادِ مِنَ الْآيَةِ، وَأَمَّا قَوْلُهُمْ فِي حَدِيثِ الصَّعْبِ أَنَّهُ ﷺ عَلَّلَ بِأَنَّهُ مُحْرِمٌ فَلَا يَمْنَعُ كَوْنَهُ صِيدَ لَهُ لِأَنَّهُ إِنَّمَا يَحْرُمُ الصَّيْدُ عَلَى الْإِنْسَانِ إِذَا صِيدَ لَهُ بِشَرْطِ أَنَّهُ مُحْرِمٌ فَبَيَّنَ الشَّرْطَ الَّذِي يَحْرُمُ بِهِ.

وانظر «شرح السنة» للبغويِّ (٧/٢٦١)، و «التمهيد» لابن عبد البر (٩/٥٨-٦١)، «فتح الباري» (٤/٣٩-٤١)، و«الجامع» للترمذي (٢/٣٦٩).

(١) **إسناده صحيح، إن ثبت سماع الحسن بن محمد بن علي من عائشة:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٨٣٢٤-٨٣٢٥)، وأحمد (٦/٤٠-٢٢٥)، وأبو يعلى (٤٦١٦-٤٦١٧-٤٨٢٧)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٢/١٦٨)، وغيرُهُم من طريق قيس بن مسلمٍ الجدلي عن الحسن بن محمد بن علي عن عائشة مرفوعًا، به.

قال السندي: قولها: وشيقة ظبي: الوشيقة: أن يؤخذ اللحم فيغلى قليلًا، وتحمل في الأسفار، وقيل: هي القديد، ولعله لم يأكله لاحتمال أنه صيد له.

(٢) **صحيح: يرويه محمد بن إِبْرَاهِيمَ بن الحارث التيمي عن عيسى بن طلحة بن عبيد الله واختلف عنه:**

فرواه يحيى بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيمَ التيمي واختلف عنه:

* **فقال غير واحد:** عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عن مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَةَ الضَّمْرِيِّ، عَنِ الْبَهْزِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ يُرِيدُ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالرَّوْحَاءِ إِذَا حِمَارٌ وَحْشِيٌّ عَقِيرٌ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«دَعُوهُ فَإِنَّهُ يُوشِكُ أَنْ يَأْتِيَ صَاحِبُهُ»**، فَجَاءَ الْبَهْزِيُّ وَهُوَ صَاحِبُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ شَأْنُكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ، ثُمَّ مَضَى حَتَّى إِذَا كَانَ بِالْأُثَايَةِ بَيْنَ الرُّوَيْثَةِ وَالْعَرْجِ إِذَا ظَبْيٌ حَاقِفٌ فِي ظِلٍّ فِيهِ سَهْمٌ، فَزَعَمَ أَنَّ=

=رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ رَجُلًا أَنْ يَقِفَ عِنْدَهُ لَا يَرِيبُهُ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يُجَاوِزَهُ.

منهم:

١- مالكٌ في «الموطَّأ» (١/٣٥١)، وعنه عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٨٣٣٩)، وأَخْرجَهُ النَّسائيُّ (٥/١٨٢-١٨٣)، وفي «الكبرى» (٣٨٠٠)، والطَّحاويُّ في «شرح المعاني» (٢/١٧٢)، وابن قانع في «الصحابة» (١/٢٣١)، وابن حبان (٥١١١)، والبَيهَقِيُّ (٦/١٧١و ٩/٣٢٢)، وابن بشكوال في «المبهمات» (٨٩٩)، والدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٣/٢٩١-٢٩٦) من طرق عن مالكٍ، به.

٢- يزيد بن هارون، أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «مسنده» (٥٥٠)، وأحمد (٣/٤٥٢)، والدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٣/٢٩٢) عن يزيد بن هارون، به.

وأَخْرجَهُ ابن أبي عاصم في «الآحاد» (١٣٨٢) عن ابن أبي شيبة، به.

وأَخْرجَهُ الطحاوي (٢/١٧٢) عن يزيد بن سنان القزاز، والطَّبرانيُّ في «الكبير» (٥٢٨٣)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٣٠٢٨)، والمزي في «التهذيب» (١٠/١٠٣-١٠٤) عن إدريس ابن جعفر العطار، وأبو القاسم البغوي في «الصحابة» (٨٨٤) عن جده.

ثلاثتهم عن يزيد بن هارون[١] به.

٣- عباد بن العوام الْوَاسِطِيُّ:

أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٣/٢٢٥)، وكما في «تهذيب التهذيب» (٨/١٤٧).

٤- يونس بن راشد الجزري:

أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٣/٢٩٥)، وكما في «تهذيب التهذيب» (٨/١٤٧)، ومن طريقه الخطيب في «الأسماء المبهمة» (ص٤١٩).

٥- أبو أويس عبد الله بن عبد الله بن أويس.

٦- عبد الوهاب بن عبد المجيد الثَّقَفِيُّ.

أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٣/٢٩٣). =

[١] رواه عبد الله بن روح المدائني عن يزيد بن هارون فلم يذكر البهزي في إسناده، أَخْرجَهُ ابن عبد البر (٣/٣٤٢).

=٧- حماد بن سلمة، قال ذلك الحافظ في «الإصابة» (٧/ ١٦٤).

* **وقال غير واحد:** عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيمَ عن عيسى بن طلحة عن عُمَيْر ابن سلمة عن النبيِّ ﷺ.

منهم: ١- هشيم:

أَخْرجَهُ أحمد (٣/ ٤١٨)، وأبو القاسم البغوي (٨٨٤)، والدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٣/ ٢٨٧-٢٨٩).

٢- حماد بن زيد:

أَخْرجَهُ ابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٣/ ٣٤٢)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» (ص ٤١٨)، والدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٣/ ٢٨٧، ٢٨٩).

٣- علي بن مسهر الكوفي:

أخرجه أبو نعيم في «الصحابة» (٥٢٥٥)، والدارقطني في «العلل» (١٣/ ٢٨٩-٢٩٣).

٤- الليث بن سعد:

قاله الحافظ في «الإصابة» (٧/ ١٦٤).

وقال سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيمَ عن عيسى بن طلحة عن أبيه طلحة بن عبيد الله.

أَخْرجَهُ ابن أبي عمر في «مسنده» (مصباح الزجاجة ٣/ ٢٤٥-المطالب ١٢٩٨) عن سفيان به مطولًا. ومن طريقه الضياء في «المختارة» (٣/رقم ٨٢٩)، وأَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٣/ ٢٩٣-٢٩٤).

وأَخْرجَهُ ابن ماجه (٣٠٩٢) عن هشام بن عمار ثنا سفيان به مختصرًا، والضياء في «المختارة» (٣/رقم ٨٢٩). قال الدَّارَقُطنيُّ: ووهم فيه سفيان. «العلل» (٤/ ٢٠٩).

وقال يعقوب بن شيبة: وهذا الحديث لا أعلم رواه هكذا غير ابن عُيَيْنَة، وأحسبه أراد أن يختصره فأخطأ فيه، وقد خالفه الناس في هذا الحديث... ولعلَّ ابن عُيَيْنَة حين اختصره لحقه الوهم - والله أعلم - لأنّ في إسناد الحديث عيسى بن طلحة، فقال: عن أبيه.

«تحفة الأشراف» (٤/ ٢١٧)، وانظر «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٢/ ٥٨٨-٥٩٠). =

=قال الحافظ: قوله: ولعل ابن عيينة حين اختصره لحقه الوهم، قُلتُ: قد كشف الغطاء عن ذلك علي بن المديني، فذكر إسماعيل[١] القاضي عَنْ عَلِيٍّ بن المديني أنه قال في كتاب «العلل» بعد أن ساق الحديث عن سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ مطولًا: قُلتُ لسفيان: إنه كان في كتاب الثَّقَفِيُّ: عن يحيى بن سعيد عن عيسى بن طلحة عن عُمَيْرٍ بن سلمة عن البهزي، قال: فقال لي سفيان: ظننت أنه طلحة وليس أستيقنه، وأما الحديث فقد جئتك به.

فلم يلحق سفيان الوهم بسبب اختصاره بل اعترف أنه لما حدث به ظن أنه عن طلحة. «النكت الظراف» (٢١٧/٤)، وانظر «النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٥٨٨/٢-٥٩٠).

وقال البوصيري: ورجاله ثقات. «مختصر الإتحاف» (٣٧٤/٤) قُلتُ: وهو كما قال إلا أنه معلول كما تقدم.

ورواه يزيد بن عبد الله بن الهاد عن محمد بن إبراهيمَ عن عيسى بن طلحة، عن عُمَيْر بن سلمة قال: قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ[٢] مُحْرِمٌ بِبَعْضِ نَوَاحِي[٣] الرَّوْحَاءِ، إِذَا بِحِمَارٍ[٤] مَعْقُورٍ، قَالَ: فَذُكِرَ[٥] لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: **«دَعُوهُ فَلْيُوشِكْ صَاحِبُهُ أَنْ يَأْتِيَهُ»**، قَالَ: فَأَتَاهُ صَاحِبُهُ الَّذِي عَقَرَهُ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَهْزٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، شَأْنُكُمْ بِهَذَا الْحِمَارِ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَبَا بَكْرٍ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الرِّفَاقِ[٦] قَالَ: ثُمَّ مَضَى، فَلَمَّا كَانَ بِالْإِثَابَةِ مَرَّ بِظَبْيٍ حَاقِفٍ فِي ظِلِّ شَجَرَةٍ فِيهِ سَهْمٌ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يُهَيِّجَهُ إِنْسَانٌ، فَنَفِدَ النَّاسُ وَتَرَكُوهُ. =

[١] أَخْرجَهُ الخطيب في «الأسماء المبهمة» (ص٤٢٠) من طريق أبي سهل أحمد بن محمد بن عبد الله بن زياد القطان، ثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، ثنا علي بن المديني ثنا سفيان به، قال إسماعيل: هَكَذَا رَوَاهُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ: عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ، وَإِنَّمَا رَوَى عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ هذا الحديث عن عمير بْنِ ثَابِتٍ الضَّمْرِيِّ، وَقَدْ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ قَالَ: قُلْتُ لِسُفْيَانَ لَمَّا أَثْبَتَ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِيهِ: إنه في كتاب الثقفي عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ عُمَيْرِ بْنِ سَلَمَة عن البهزي، قَالَ سُفْيَان: ظننت أنه عن طلحة ولست أستيقنه فأمَّا الحديث فقد جئتك به.

[٢] ولفظ النَّسائيِّ وابن حبان (وهم حرم).

[٣] ولفظ ابن حبان (أثناء)، ولفظ النَّسائيِّ (أثايا)، ولفظ الطحاوي (أفناء)، ولفظ أبي نعيم (مياه).

[٤] زاد النَّسائيُّ (وحش).

[٥] ولفظ الحاكمُ (فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ).

[٦] ولفظ النَّسائيِّ والطَّحاويِّ وابن حبان وأبي نعيم (الناس).

=أَخْرجَهُ ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٩٧٢)، والسياق له، والنَّسائِيُّ (٢٠٥/٧)، وفي «الكبرى» (٤٨٥٦)، والطَّحاويُّ (١٧٢/٢)، وابن أبي حاتم في «الوحدان» (الإصابة ١٦٤/٧)، وابن قانع في «الصحابة» (٢٢٧/٢)، وابن حبان (٥١١٢)، والحاكمُ (٦٢٣/٣-٦٢٤)، وأبو نعيم في «الصحابة» (٥٢٥٤)، والجوهري في «مسند الموطأ» (ص ٦٠٥)، وابنُ حَزم في «المحلى» (٢٥٠/٧)، والدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (٣٠٠/١٣-٣٠١)، وابنُ الأَثير في «أُسْد الغابة» (٢٩٥/٤) من طرق عن يزيد بن عبد الله بن الهاد، به.

سكت عليه الحاكمُ، وقال الذَّهبيُّ: قُلتُ: سنده صحيح.

قُلتُ: وهو كما قال.

ولم ينفرد ابن الهاد به، بل تابعه عبد ربه بن سعيد الأنصاري عن محمد بن إبراهيمَ، به[١].

قاله الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (٢٠٩/٤)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٣٤٣/٢٣)، والحافظ في «التهذيب» (١٤٧/٨)، وفي «الإصابة» (١٦٤/٧).

ورواه يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيمَ عن عيسى بن طلحة عن البهزي عن النبيِّ ﷺ ولم يذكر في حديثه (عُمَيْر بن سلمة).

قاله المِزِّيُّ (تحفة الأشراف ٢١٧/٤-٢١٨)، وأَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (٢٩٧/١٣-٢٩٨)، وحديث ابن الهاد أصح.

قال موسى بن هارون: والصحيح عندنا أن هذا الحديث رواه عُمَيْرُ بن سلمة عن النبيِّ ﷺ ليس بينه وبين النبيِّ ﷺ فيه أحد، وذلك بين في رواية يزيد بن الهاد وعبد ربه بن سعيد، ولم يأت ذلك من مالكٍ؛ لأن جماعة رووه عن يحيى بن سعيد كما رواه مالكٌ، ولكن إنما جاء ذلك من يحيى بن سعيد، كان يرويه أحيانًا فيقول فيه: عن البهزي، وأحيانًا لا يقول فيه: عن البهزي، وأظن المشيخة الأولى كان ذلك جائزًا عندهم، وليس هو رواية عن فلان، وإنما هو عن قصة فلان. «التمهيد» (٣٤٣/٢٣).

وقال أبو حاتم: حديث ابن الهاد أشبه لأن في حديث ابن الهاد ذكر البهزي، والحديث عن عُمَيْرٍ، وكان المجني على الحمار البهزي. «العلل» (٢٩٩/١) (٨٩٨). =

[١] أَخْرجَهُ ابن قانع (٢٢٧/٢) من طريق سعيد بن أبي هلال عن عبد ربه بن سعيد به، وَأَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (٣٠٢/١٣).

١١٥٣ - وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللهِ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: **«صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ، أَوْ يُصَدْ لَكُمْ»**(١).

=وقال الدَّارَقُطنيُّ: والصواب قول من قال: عمير بن سلمة. «العلل» (٢٠٩/٤)، وانظر أيضًا (٢٨٧/١٣-٣٠٣).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٣٤٣/٢٣): الحديث لعمير بن سلمة عن النبيِّ ﷺ فيما قال حماد بن زيد، ومن تابعه، ومما يدلك على صحة ذلك رواية يزيد بن الهاد وعبد ربه بن سعيد.

وقال ابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٣٤٧/٢٣): وَفِي حَدِيثِ هَذَا الْبَابِ رَدٌّ لِقَوْلِ أَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ فِي اشْتِرَاطِهِمُ التَّرَاخِيَ فِي الطَّلَبِ؛ لِأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَقُلْ لِلْبَهْزِيِّ هَلْ تَرَاخَيْتَ فِي طَلَبِهِ وأباح لِأَصْحَابِهِ الْمُحْرِمِينَ وَلَمْ يَسْأَلْهُ عَنْ ذَلِكَ وَبِاللَّهِ التوفيق.اهـ. وانظر «المحلى» لابن حزم (٢٤٨/٧-٢٥٤).

(١) **ضعيف:** يرويه عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب واختلف عنه:

فرواه غير واحد عنه عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن جابر مرفوعًا[١]: **«صَيْدُ الْبَرِّ لَكُمْ حَلَالٌ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ مَا لَمْ تَصِيدُوهُ[٢]، أَوْ يُصَدْ[٣] لَكُمْ»**.

أَخْرجَهُ أحمد (٣٦٢/٣)، وأبو داود (١٨٥١)، والتِّرمِذِيُّ (٨٤٦)، والنَّسائِيُّ (١٨٧/٥)، وفي «الكبرى» (٣٨١٠)، وابن خزيمة (٢٦٤١)، وأبو علي الطوسي في «مختصر الأحكام» (٧٧٥)، والطَّحاويُّ في «شرح المعاني» (١٧١/٢)، وابن حبان (٣٩٧١)، ومحمد بن المظفر في «غرائب مالكٍ» (٢)، والدَّارَقُطنيُّ (٢٩٠/٢)، والحاكمُ (٤٥٢/١-٤٧٦)، والبَيهَقِيُّ (١٩٠/٥)، وفي «الصغرى» (١٥٨٢)، وابنُ الجوزي في «التحقيق» (١٥٣٠)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (٦٢/٩و١٥٤/٢١)، وابن الجارود (٤٣٧) عن يعقوب بن عبد الرحمن القاري الزُّهْرِيّ الإسكندراني.

وابن خزيمة (١٨٠/٤)، والطَّحاويُّ (١٧١/٢)، ومحمد بن المظفر(٢)، والدَّارَقُطنيُّ (٢٩٠/٢)، والحاكمُ (٤٥٢/١-٤٧٦)، والبَيهَقِيُّ (١٩٠/٥)، وابن الجارود (٤٣٧) عن يحيى بن عبد الله بن سالم المدني. =

---

[١] زاد ابن خزيمة وغيره في أوله (لحم).

[٢] وفي لفظ (تصطادوه).

[٣] وفي لفظ النَّسائيِّ وغيره (يصاد)، ولفظ ابن عبد البر (يصطد).

=والشَّافعيُّ في «الأم» (١٧٦/٢)، وفي «مسنده» (٩٠٢)، وفي «اختلاف الحديث» (٢٩٤/٧)، وعبد الرزاق (٨٣٤٩)، والدَّارَقُطنيُّ (٢٩٠/٢)، والبَيهَقِيُّ في «معرفة السنن» (٤٢٩/٧)، والخطيب في «الفقيه» (٢٢٥/١)، والبغويُّ في «شرح السنة» (١٩٨٩)، وفي «تفسيره» (٧١٥/١) عن إبراهيمَ بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي.

ومحمد بن المظفر في «غرائب مالكٍ» (١)، والدَّارَقُطنيُّ (٢٩٠/٢)، والحاكمُ (٤٧٦/١) عن مالكِ بن أنس.

وتمام في «فوائده» (٦٢٩) عن أسامة، به.

كلهم عن عمرو بن أبي عمرو، به[١].

ورواه سليمان بن بلال المدني عن عمرو بن أبي عمرو واختلف عنه:

فقيل: عنه كرواية يعقوب بن عبد الرحمن ومن تابعه.

أَخْرجَهُ الشَّافِعيُّ في «اختلاف الحديث» (٢٩٤/٧) عمن سمع سليمان بن بلال، به.

وتابعه سعيد بن كثير بن عفير المصري، ثنا سليمان بن بلال، به.

أَخْرجَهُ البَيهقيُّ (١٩٠/٥) عن الحاكم[٢] ثنا إسماعيل بن محمد بن الفضل ثنا جدي ثنا سعيد ابن كثير، به.

ورواه أشهب بن عبد العزيز المصري عن سليمان بن بلال عن عمرو بن أبي عمرو عن رجل من بني سلمة عن جابر.

أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ (٢٩٠/٢).

ورواه عبد العزيز بن محمد الدَّرَاوَرْدِيُّ عن عمرو بن أبي عمرو واختلف عنه:

فرواه سعيد بن منصور عنه عن عمرو بن أبي عمرو عن المطلب بن عبد الله عن جابر. =

---

[١] قال التِّرمِذِيُّ: والمطلب لا نعرف له سماعًا عن جابر، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، كذا قال، والشيخان لم يخرجا للمطلب بن عبد الله بن حنطب شيئًا.

[٢] وهو في «مستدركه» (٤٧٦/١) لكن وقع عنده: عن عمرو بن أبي عمرو عن رجل من الأنصار عن جابر.

=أَخْرجَهُ أبو نعيم الأصبهاني في «الرواة عن سعيد بن منصور»(٦) عن محمد بن الحسن بن كوثر البربهاري ثنا محمد بن يونس السلمي ثنا سعيد بن منصور، به.

ومحمد بن الحسن بن كوثر، كذبه البرقاني، وقال أبو الفتح محمد بن أبي الفوارس: فيه نظر، وكان مخلطًا وله أصول جياد، وله أشياء ردية.

ومحمد بن يونس هو الكديمي وهو متهم بوضع الحديث.

ورواه غير واحد عن الدَّرَاوَرْدِيِّ عن عمرو بن أبي عمرو عن رجل من الأنصار عن جابر منهم:

أسد بن موسى المصري، أَخْرجَهُ الطحاوي في «شرح المعاني» (٢/١٧١).

أبو سلمة منصور بن سلمة الخزاعي، أَخْرجَهُ أحمد (٣/٣٨٧)، وابنُ الجوزي في «التحقيق» (١٥٢٩).

الشَّافِعيُّ في «الأم» (٢/١٧٦)، وفي «اختلاف الحديث» (٧/٢٩٤) إلا أنه قال: عن رجل من بني سلمة.

ومن طريقه أَخْرجَهُ الدَّارَقُطنيُّ[١] (٢/٢٩٠-٢٩١)، والبَيهَقِيُّ (٥/١٩٠)، وفي «معرفة السنن» (٧/٤٣٠).

وهكذا رواه عبد الرحمن بن أبي الزناد عن عمرو بن أبي عمرو أخبرني رجل ثقة من بني سلمة عن جابر.

أَخْرجَهُ أحمد (٣/٣٨٩).

ورواه إِبْرَاهِيمُ بن سويد بن حيان المدني، عن عمرو عن المطلب عن أبي موسى الأشعري.

أَخْرجَهُ الطحاوي (٢/١٧١)، وتابعه يوسف بن خالد السمتي[٢] ثنا عمرو، به.

أَخْرجَهُ الطَّبرانيُّ في «الكبير» كما في «نصب الراية» (٣/١٣٨)، وابن عدي (٧/٢٦١٧).

قال الشَّافِعيُّ: عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي في الحديث، وإن كان قد روى عنه مالكٌ. =

[١] ووقع في روايته (عن رجل من الأنصار).

[٢] قال ابن معين وغيره: كذاب.

=وقال ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى»(٢٥٣/٧): أما خبر جابر فساقط، لأنه عن عمرو بن أبي عمرو وهو ضعيف.

قُلتُ: هو مختلف فيه: وثقه أبو زرعة وغيره، واختلف قول ابن معين فيه، وأكثر الروايات عنه أنه قال: ليس بالقوي، وكذا قال النَّسائيُّ.

وقد اضطرب في هذا الحديث:

فمرة قال: عن المطلب عن جابر، والمطلب لم يسمع من جابر، كما قال التِّرمِذِيُّ، وأبو حاتم.

ومرة قال: عن رجل عن جابر، ولا حجة فيمن لم يسم.

ومرة قال: عن المطلب عن أبي موسى، والمطلب لم يسمع من أبي موسى، كما قال ابن معين.

وفي الباب عن ابن عمر ﷺ.

أَخْرجَهُ ابنُ عديٍّ في «الكامل» (١٨٢٣/٥)، والخطيب في «الرواة عن مالكٍ» كما في «التلخيص الحبير» (٢٧٦/٢) من طريق عُثْمَانَ بن خالد العثماني عن مالكٍ عن نافع عن ابن عمر مرفوعًا.

قال الحافظ في «التلخيص»: وعثمان ضعيف جدًّا، واللهُ أعلَمُ.

قال الخطابي في «معالم السنن» (١٦١/٢): وممن هذا مذهبه عطاء بن أبي رباح ومالك والشَّافعيُّ وأحمد، وقال مجاهد وسعيد بن جبير: يأكل المحرم ما لم يصده إذا كان قد ذبحه حلالٌ.

وإلى نحوٍ من هذا ذهب أصحاب الرأي قالوا: لأنه الآن ليس بصيد، وكان ابن عباس يحرم لحم الصيد على المحرمين في عامة الأحوال ويتلو قوله ﷻ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦] ويقول: الآية مبهمة.

وإلى نحوٍ من ذلك ذهب طاوس وكرهه سفيان الثوري وإسحاق.

وقال التِّرمِذِيُّ في «جامعه»: وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ العِلْمِ: لَا يَرَوْنَ بِالصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ بَأْسًا إِذَا لَمْ يَصْطَدْهُ، أَوْ لَمْ يُصْطَدْ مِنْ أَجْلِهِ. قَالَ الشَّافِعِيُّ: «هَذَا أَحْسَنُ حَدِيثٍ رُوِيَ فِي هَذَا البَابِ وَأَقْيَسُ، وَالعَمَلُ عَلَى هَذَا، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ». =

١١٥٤- وَعن عَلِيٍّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ لِنَاسٍ مِنْ أَشْجَعَ: أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى لَهُ رَجُلٌ حِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ ؟ قَالُوا: نَعَمْ(١).

=وانظر «التمهيد» لابن عبد البر (٩/٥٨-٦١) (٢١/١٥٥-١٥٦)، و«المحلى» لابن حزم (٧/٢٥٣)، وغيرَهُم.

(١) **اختلف في رفعه ووقفه، والوقف أصح:**

*** يرويه عبد الله بن الحارث بن نوفل، واختلف عنه:**

فقال علي بن زيد بن جدعان: ثنا عبد الله بن الحارث قال: كَانَ أَبِي عَلَى أَمْرٍ مِنْ أَمْرِ مَكَّةَ فِي زَمَنِ عُثْمَانَ، فَأَقْبَلَ عُثْمَانُ إِلَى مَكَّةَ، فَاسْتَقْبَلَهُ بِقُدَيْدٍ، فَاصْطَادَ أَهْلُ الْمَاءِ حَجَلًا، فَطَبَخْنَاهُ بِمَاءٍ وَمِلْحٍ، فَجَعَلْنَاهُ عُرَاقًا لِثَرِيدٍ، فَقُرِّبَ لِعُثْمَانَ وَأَصْحَابِهِ، فَأَمْسَكُوا حِينَ رَأَوْهُ، فَقَالَ عُثْمَانُ: صَيْدٌ لَهُمُ اصْطَادُوهُ وَلَمْ نأْمُرْهُمْ بِصَيْدِهِ صَادَهُ قَوْمٌ حَلالٌ فَأَطْعَمُونَا فَمَا بَأْسُهُ مَنْ يَقُولُ هَذَا؟! فَقَالَ بَعْضُهُمْ: عَلِيٌّ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ، فَجَاءَ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ حِينَ جَاءَ يَخُتُّ عَنْ كَفَّيْهِ الْخَبَطَ، يَقُولُ لَهُ عُثْمَانُ: صَيْدٌ لَمْ نَصْطَدْهُ وَلَمْ نَأْمُرْ بِصَيْدِهِ اصْطَادَهُ قَوْمٌ حَلالٌ فَأَطْعَمُونَا، مَا بَأْسُهُ؟ قَالَ عَلِيٌّ: أُنْشِدُ اللَّهَ رَجُلًا شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُتِيَ بِقَائِمَةِ حِمَارِ وَحْشٍ أَوْ بِعَجُزِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: **«إِنَّا قَوْمٌ حُرُمٌ فَأَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ»**، فَشَهِدَ اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: أُنْشِدُ اللَّهَ رَجُلًا شَهِدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أُتِيَ بِبَيْضِ النَّعَامِ، فَقَالَ: **«إِنَّا حُرُمٌ فَأَطْعِمُوهُ أَهْلَ الْحِلِّ»** فَشَهِدَ دُونَهُمْ مِنَ الْعِدَّةِ فَثَنَى عُثْمَانُ وَرْكَهُ عَنِ الطَّعَامِ وَأَكَلَ أَهْلُ الْمَاءِ ذَلِكَ الطَّعَامَ.

أَخْرجَهُ أحمد (١/١٠٠-١٠٤)، والبزار (٩١٤)، والسياق له، وأبو يعلى (٣٥٦-٤٣٢)، والطَّحاويُّ في «شرح المعاني» (٢/١٦٨)، والمنتقى من حديث أبي الطاهر (٢٣/٣٩) من طرق عن علي بن زيد، به.

قال البزار: وهذا الحديث من أحسن ما يروى عن علي من الأسانيد في هذا الباب.

وقال البوصيري: سنده ضعيف، لضعف علي بن زيد بن جدعان. «مختصر الإتحاف» (٤/٣٧٥).

وقال الجصاص: إسناد حديث علي ليس بالقوي، يرويه علي بن زيد، وبعضهم يرفعه إلى النبيِّ ﷺ، ويقفه بعضهم. «أحكام القرآن» (٤/١٤٧).

وقال عبد الكريم بن أبي المخارق: عن عبد الله بن الحارث عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ قال: أتي النبيُّ ﷺ بلحم صيد وهو محرم فلم يأكله. =

=أَخْرجَهُ ابن ماجه (٣٠٩١)، وعبد الله بن أحمد في «زيادات المسند» (١/١٠٥)، وأبو يعلى (٤٣٣)، والطَّحاويُّ (٢/١٦٨) من طريق عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أبيه عن عبد الكريم، به.

قال البوصيري: هذا إسناد ضعيف، عبد الكريم هو: ابن أبي المخارق وهو ضعيف، وكذلك الراوي عنه. «المصباح» (٣/٢١٤).

قُلتُ: ورواه عيسى بن المختار عن ابن أبي ليلى بلفظ: أنَّ النبيَّ ﷺ رخص في لحم الصيد للمحرم.

أَخْرجَهُ البزار (٤٥٤)، وقال: وهذا الحديث لا نعلم رواه إلا عبد الكريم عن عبد الله بن الحارث عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيٍّ.

وقال الهيثميُّ في «المَجمَع» (٣/٢٣١): وفيه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف.

ورواه حميد الطويل، واختلف عنه:

فقال سليمانُ بن كثير العبدي، عن حُمَيدٍ الطويلِ، عن إسحاقَ بن عبد الله بن الحارث عن أبيه - وكان الحارثُ خليفةَ عثمانَ على الطائفِ - فَصَنَعَ لعثمان طعامًا فيه من الحَجَلِ واليَعاقِيبِ ولَحْمِ الوحْشِ، قال: فبعث إلى عليّ بن أبي طالب، فجاءه الرسولُ وهو يَخبِطُ لأباعِرَ له، فجاء وهو يَنْفُضُ الخَبَطَ عن يدهِ، فقالوا له: كُل، فقال: أطعموه قومًا حلالًا، فإنا حُرُمٌ، فقال علي رضي الله عنه: أنشُدُ اللهَ مَن كان ها هُنا مِن أشجعَ، أتعلمونَ أن رسولَ الله ﷺ أهدى إليه رجُلٌ حمارَ وحشٍ وهو مُحرمٌ، فأبى أن يأكُلَه؟ قالوا: نعم.

أَخْرجَهُ أبو داود (١٨٤٩) عن محمد بن كثير العبدي ثنا سليمان بن كثير، به.

ومن طريقه أَخْرجَهُ البَيهقيُّ (٥/١٩٤)، ومحمد وسليمان مختلف فيهما، ولم ينفرد سليمان به بل تابعه يحيى بن أيوب المصري عن حميد به، قاله الدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (٣/٢٥٦)، ويحيى بن أيوب صدوق، وحميد مدلس وقد عنعن.

وقال عبيد الله بن تمام: عن حميد عن عبد الله بن الحارث عن أبيه عَنْ عَلِيٍّ مرفوعًا، قاله الدَّارَقُطنيُّ، وعبيد الله بن تمام ضعيف الحديث.

ورواه يزيد بن أبي زياد عن عبد الله بن الحارث واختلف عنه:

فقال أبو عوانة الوضاح بن عبد الله اليشكري: عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ رضي الله عنهما حَتَّى إِذَا كُنَّا بِمَكَانِ كَذَا وَكَذَا، قُرِّبَ إِلَيْهِمْ=

=طَعَامٌ قَالَ: فَرَأَيْتُ جَفْنَةً كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى عَرَاقِيبِ الْيَعَاقِيبِ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ عَلِيٌّ ﷺ قَامَ، فَقَامَ مَعَهُ نَاسٌ، قَالَ فَقِيلَ: وَاللهِ مَا أَشَرْنَا، وَلَا أَمَرْنَا، وَلَا صِدْنَا، فَقِيلَ لِعُثْمَانَ ﷺ: مَا قَامَ هَذَا وَمَنْ مَعَهُ إِلَّا كَرَاهِيَةً لِطَعَامِكَ، فَدَعَاهُ فَقَالَ: مَا كَرِهْتَ مِنْ هَذَا؟ فَقَالَ عَلِيٌّ ﷺ: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦]» ثُمَّ انْطَلَقَ.

أَخْرجَهُ الطحاوي (٢/ ١٧٥)، وتابعه هشيم عن يزيد بن أبي زياد به.

أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (٧/ ٧٠).

ورواه غير واحد عن يزيد بن أبي زياد فلم يذكروا عن أبيه، منهم:

مَعْمَرُ بن راشد، أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٨٣٢٧-٨٣٤٧).

سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٨٣٤٧).

شعبة، أَخْرجَهُ الطَّبريُّ (٧/ ٧١)، وإسناده ضعيف، لضعف يزيد بن أبي زياد.

ورواه مُجَاهِدٍ عن عبد الله بن الحارث أن عليًّا أُتِيَ بشق عجز حمار، وهو محرم، فقال: إني محرم.

موقوف:

أَخْرجَهُ الطَّبريُّ (٧/ ٧١) عن محمد بن حميد الرَّازِيِّ ثنا هارون بن المغيرة عن عمرو عن عبد الكريم عن مُجَاهِدٍ، به.

وإسناده ضعيف، لضعف محمد بن حميد.

ورواه عبد الرحمن بن زياد مولى بني هاشم عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ عُثْمَانَ أُهْدِيَتْ لَهُ حَجَلٌ وَهُوَ فِي بَعْضِ حَجَّاتِهِ، وَهُوَ مُحْرِمٌ، فَأَمَرَ بِهَا فَطُبِخَتْ، فَجُعِلَتْ ثَرِيدًا، فَأُتِيَ بِهَا فِي الْجِفَانِ، وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ، فَأَكَلُوا كُلُّهُمْ إِلَّا عَلِيٌّ.

أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/ ١/ ٣٣٨)عن أبي معاوية محمد بن خازم الكُوفيِّ عن الأعمش عن عبد الرحمن بن زياد، به.

قُلتُ: ولحديث علي ﷺ طريق آخر:

ففي «فوائد أبي محمد الفاكهي» (ص٣٤٣) من طريق إسرائيل عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ صُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَيْرٍ التَّغْلِبِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: أُهْدِيَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمُ صَيْدٍ، فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ، فَقَالَ: **«لَا آكُلُ مَا صِيدَ وَأَنَا مُحْرِمٌ»**. =

١١٥٥- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «يَا زَيْدَ بْنِ أَرْقَمَ، هَلْ عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أُهْدِي لَهُ بَيْضَاتُ نَعَامٍ، وَهُوَ حَرَامٌ فَرَدَّهُنَّ؟ قَالَ: نَعَمْ»(١).

١١٥٦- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُ كُلَّ شَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ وَهُوَ حَرَامٌ، أُخِذَ لَهُ أَوْ لَمْ يُؤْخَذْ لَهُ، وَشِيقَةً(٢) وَغَيْرَهَا»(٣).

١١٥٧- وَعَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ أَهْدَى لِابْنِ عُمَرَ ظِبَاءً مَذْبُوحَةً، وَهُوَ

=قُلتُ: والتغلبي لم يوثقه إلا ابن حبان، وذلك غير كاف، واللهُ أعلَمُ.

قال الخطابي في «معالم السنن» (٢/١٦٠): (... فأما إذا لم يصد الطير والوحش من أجل المحرم فقد رخص كثير من العلماء في تناوله، ويدل على ذلك حديث جابر وقد ذكره أبو داود على أثره في هذا الباب). اهـ.

(١) **إسناده حسن:** أَخْرجَهُ الحاكم (١/٤٥١)، وابن خزيمة (٢٦٤٤) من طريق إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، به.

(٢) الوشيقة: أن يؤخذ اللحم فيغلى قليلًا، ولا ينضج ويحمل في الأسفار، انظر «النهاية في غريب الحديث الأثر» (٥/٤١٣).

(٣) **صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٢٥-٤٢٦)، ومن طريقه ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٧/٢٥٠)، والطبري في «التفسير» (١١/٧٨) كلاهما من طرق عن نافع، به.

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٢٥) عن مَعْمَرٍ (ابن راشد)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٣٩٤) حَدَّثَنَا ابن علية (إِبْرَاهِيمُ بن مقسم الأسدي) كلاهما عن أيوب (السِّخْتِيَانِيُّ) عن نافع عن ابن عمر أنه كره طَرِي الصيد وقديده[١] للمحرمِ.

ولم يسق عَبْدُ الرَّزَّاقِ متنه.

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٢٥) عن مَعْمَرٍ (ابن راشد) عن الزُّهْرِيّ (محمد بن مسلم) عن سالم (ابن عمر) عن الثوري (سفيان) عن صدقة بن يسار (الجزري المكي) قال: كان ابن عمر يكره أن يأكل الصيد وإن أدخل ذلك مكة مذبوحًا.

---

[١] والقديد: الطعام، واللحم طيب الرائحة، انظر مادة (قدا) من «لسان العرب».

بِمَكَّةَ، فَلَمْ يَقْبَلْهَا(١).

١١٥٨- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «لا يَحِلُّ لَكُمُ الصَّيْدُ وَأَنْتُمْ حُرُمٌ»، وَقَرَأَ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦](٢).

١١٥٩- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «هِيَ مُبْهَمَةٌ(٣)» فِي قَوْلِهِ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦](٤).

---

(١) **صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٢٤-٤٢٥)، ومن طريقه ابنُ حزم في «المُحَلَّى» (٧/٢٥٠)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٣٩٥) مختصرًا، كلاهما من طُرق عن نافع أن عبد الله بن عامر، به.

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٢٥)، والفاكهيُّ في «أخبارِ مكة» (٣/٣٧٩)، كلاهما من طرق عن عطاء بن أبي رباح، به.

وأَخْرجَهُ أبو يوسف في كتاب «الآثار» (٥٠١) عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ (النعمان بن ثابت)، عَنِ الْهَيْثَمِ (ابن حبيب الكوفيُّ)، عَنِ الصَّلْتِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّ ابْنَ عَامِرٍ أَهْدَى لِابْنِ عُمَرَ وَهُوَ بِمَكَّةَ بَيْضَ نَعَامٍ وَظَبْيَيْنِ حَيَّيْنِ، فَلَمْ يَقْبَلْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: «هَلَّا ذَبَحْتَهُمَا قَبْلَ أَنْ تُدْخِلَهُمَا الْحَرَمَ؟» وَقَالَ: «أَهْدَاهُمَا لَنَا آمَنَ مَا كَانَا».

الصلت بن جبير، لم أجد له ترجمة.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ سعيد بن منصور في «السنن» (٤/١٦٣٢) برقم (٨٣٧) أخبرنا سفيان (ابن عيينة) عن عمرو بن دينار (المكي).

وابن أبي حاتم في «التفسير» (٥/١٠٣) حَدَّثَنَا أبي (محمد بن إدريس الرَّازِيُّ) حَدَّثَنَا ابن أبي عمر (محمد بن يحيى بن أبي عمر العدني) حَدَّثَنَا سفيان (ابن عيينة) عن عبد الكريم أبي أمية، كلاهما (عمرو، وعبد الكريم) عن طاوس (ابن كيسان) به.

عبد الكريم أبو أمية هو: عبد الكريم بن أبي المخارق، ضعيف.

قُلتُ: ولكنه متابع بعمرو بن دينار.

(٣) المبهم الذي لا يحل بحال، انظر «التمهيد» لابن عبد البر (٩/٦٠)، «شرح صحيح البُخاريِّ» لابن بطال (٤/٤٨٥)، «التوقيف على مهمات التعاريف» (١/١٤٧).

(٤) **صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٢٨)، وسعيد بن منصور في «السنن»=

١١٦٠- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ: ﴿فَمَن تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَآ إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة:٢٠٣] «وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَقْتُلَ صَيْدًا حَتَّى تَخْلُوَ أَيَّامُ التَّشْرِيقِ»(١).

١١٦١- وَعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، فِي الَّذِي يُصِيبُ الصَّيْدَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، قَالَ: «يُحْكَمُ عَلَيْهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، فَإِنْ عَادَ لَمْ يُحْكَمْ عَلَيْهِ»، ثُمَّ تَلا: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ [المائدة:٩٥] (٢)

١١٦٢- وَعَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ، كَانَ يَقُولُ: «﴿عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أَنْ يُوسَعَ ظَهْرُهُ وَبَطْنُهُ جَلْدًا وَيُسْلَبَ ثِيَابَهُ»(٣).

=(١٦٣٢/٤) برقم (٨٣٨) كلاهما حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عن عمرو بن دينار.

وأَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٩٥/٤)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (١٠٣/٥) حَدَّثَنَا أبي (محمد بن إدريس الرَّازِيُّ) حدثنا ابن أبي عمر (محمد بن يحيى بن أبي عمرو العدني) كلاهما عن سفيان (ابن عيينة) عن عبد الكريم أبي أمية، كلاهما (عمرو، وعبد الكريم) عن طاوس (ابن كيسان) به.

عبد الكريم أبي أمية هو: عبد الكريم بن أبي المخارق، ضعيف.

قُلتُ: لكنه متابع بعمرو بن دينار، وانظر الأثر السابق.

(١) **إسناده ضعيف جدًّا:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «التفسير» (٢٢١/٤) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنِي أبي، حَدَّثَنِي عمي، حَدَّثَنِي أبي عن أبيه، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف جدًّا، وهو المعروف بسلسلة العوفيين.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٣٩٣/٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٥٤٢/٤)، والطبري في «التفسير» (٥١/١٠-٥٢)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (٩٧/٥) كلهم من طرق عن هشام (ابن حسان القردوسي) عَنْ عِكْرِمَةَ (مولى ابن عباس) به.

(٣) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي حاتم في «التفسير» (٦٧٩١) حَدَّثنا أَبِي (محمد بن إدريس الرَّازِيُّ)، ثنا أَبُو حُذَيْفَةَ، ثنا شِبْلٌ (ابن عباد المكي القارئ)، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعد، به.

أبو حذيفة هو: موسى بن مسعود النَّهْدِيُّ، صدوق سيئ الحفظ، وكان يصحف، وقيس بن=

١١٦٣- وَعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، «أَنَّهُ كَانَ يَكْرَهُهُ عَلَى كُلِّ حَالٍ مَا كَانَ مُحْرِمًا»(١).

١١٦٤- وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، «أَنَّهُ أَقْبَلَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى إِذَا كَانَ بِالرَّبَذَةِ وَجَدَ رَكْبًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ مُحْرِمِينَ، فَسَأَلُوهُ عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ وَجَدُوهُ عِنْدَ أَهْلِ الرَّبَذَةِ فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: ثُمَّ إِنِّي شَكَكْتُ فِيمَا أَمَرْتُهُمْ بِهِ فَلَمَّا قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ ذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ: مَاذَا أَمَرْتَهُمْ بِهِ؟ فَقَالَ: أَمَرْتُهُمْ بِأَكْلِهِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَوْ أَمَرْتَهُمْ بِغَيْرِ ذَلِكَ لَفَعَلْتُ بِكَ ...يَتَوَاعَدُهُ»(٢).

=سعد المكي، الحبشي، من الذين عاصروا صغار التابعين، ثقة، لم يلق أحدًا من الصحابة ﷺ، قاله علي بن المديني.

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «التفسير» (٧٧/١١) حَدَّثَنَا ابْنُ بَزِيعٍ (محمد بن عبد الله ابن بزيع البصري)، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ (الرقاشي مولاهم البصري)، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ (ابن أبي عروبة البصري)، عَنْ يَعْلَى بْنِ حَكِيمٍ (الثَّقَفِيِّ مولاهم)، عَنْ عِكْرِمَةَ، به.

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٢٣/٤)، والطبري في «التفسير» (٨٣/١١) كلاهما من طرق عن سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَا صِيدَ أَوْ ذُبِحَ وَأَنْتَ حَلَالٌ فَهُوَ لَكَ حَلَالٌ، وَمَا صِيدَ أَوْ ذُبِحَ وَأَنْتَ حَرَامٌ فَهُوَ عَلَيْكَ حَرَامٌ».

قُلتُ: سماك بن حرب صدوق، وروايته عَنْ عِكْرِمَةَ خاصة مضطربة.

وأخرج الطَّبريُّ في «التفسير» (٨٤/١١) حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: ثني أَبِي قَالَ: ثني عَمِّي، قَالَ: ثنا أَبِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ فَجَعَلَ الصَّيْدَ حَرَامًا عَلَى الْمُحْرِمِ صَيْدُهُ وَأَكْلُهُ مَا دَامَ حَرَامًا، وَإِنْ كَانَ الصَّيْدُ صِيدَ قَبْلَ أَنْ يُحْرِمَ الرَّجُلُ فَهُوَ حَلَالٌ، وَإِنْ صَادَهُ حَرَامٌ لِحَلَالٍ فَلَا يَحِلُّ لَهُ أَكْلُهُ».

قُلتُ: إسناده ضعيف جدًّا، مسلسل بالعوفيين، والأثر صحيح بالطريق الأولى.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١٠٠٩)، ومن طريقه الطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١٧٤/٢)، والطبري في «التفسير» (٧٩/١١-٨٠-٨٢) كلاهما من طرق عن سعيد ابن المسيب، به.

وأَخْرجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١٠١٠)، ومن طريقه الطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار»=

١١٦٥ - وَعَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، قَالَ: سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ ﷺ عَنْ لَحْمِ صَيْدٍ يَهْدِيهِ الْحَلَالُ إِلَى الْحَرَامِ، فَقَالَ: «أَكَلَهُ عُمَرُ، وَكَانَ لَا يَرَى بِهِ بَأْسًا» قَالَ: قُلْتُ: تَأْكُلُهُ؟ قَالَ: «عُمَرُ خَيْرٌ مِنِّي»(١).

=(١٧٤/٢)، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (١٨٩/٥)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤٣٢/٤)، ومن طريقه ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٢٨٤/٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٩٣/٤) كلهم من طرق عن سالم بن عبد الله بن عمر بنحوه.

وأَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٣٣/٤)، والطبري في «التفسير» (٨١/١١)، والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١٧٤/٢)، وابن الأعرابي في «المعجم» (٢٩/١)، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (١٨٩/٥) كلهم من طريق أبي سلمة (ابن عبد الرحمن بن عوف) به.

وفيه عند الطَّبريِّ، والطَّحاويِّ، والبَيهَقِيِّ: (وقال عمر: إنما نهيت أن تصطاده)، كلهم (سعيد، وسالم، وأبو سلمة) عن أبي هريرة، به.

وأَخْرجَهُ أبو يوسف في كتاب «الآثار» (١٩/٢) عن أبي حنيفة (النعمان بن ثابت) عن أبي سلمة عن رجل من آل عمر بن الخطاب ﷺ، عن أبي هريرة، به.

قلت: إسناده ضعيف والأثر صحيح، قال النووي في «المجموع» (٢٧٦/٧): رواه مالكٌ في «الموطَّأ» بإسناده الصحيح.

(١) **إسناده ضعيف، وله إسناد آخر حسن:**

أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «التفسير» (٨٠/١١-٨١)، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (١٨٩/٥)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٣٧٩/٤٤) كلاهما من طرق عن شُعْبَةَ (ابن الحجاج)، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ (عمرو بن عبد الله السبيعي)، والطبري في «التفسير» (٨٢/١١) من طريق يونس (ابن أبي إسحاق السبيعي) كلاهما (أبو إسحاق، ويونس) عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ الكندي به.

ولفظ يونس: (قال: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: كَيْفَ تَرَى فِي قَوْمٍ حَرَامٍ لَقُوا قَوْمًا حَلَالًا وَمَعَهُمْ لَحْمُ صَيْدٍ، فَإِمَّا بَاعُوهُمْ وَإِمَّا أَطْعَمُوهُمْ؟ فَقَالَ: حَلَالٌ).

أبو الشعثاء الكندي هو: يزيد بن مهاصر، قال البُخاريُّ: كوفي روى عن ابن عمر، وابن عباس، وقال ابن أبي حاتم: يزيد بن مهاصر أبو الشعثاء الكندي كوفي روى عنه أبو إسحاق الهمداني وأبو العنبس ويونس بن أبي إسحاق وأبو سنان الشيباني.

ثم عاد فترجم له، وقال: (روى عنه أبو سنان الشيباني وسعيد بن سعيد الثعلبي سمعت أبي=

١١٦٦- وَعَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، مِنْ بَنِي ضُمْرَةَ قَالَ: لَمَّا قَدِمْتُ لِسَفَرِ الْجَارِ خَرَجَ عُمَرُ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا، فَقَالَ: «انْطَلِقُوا بِنَا نَمُرُّ عَلَى الْجَارِ[1] فَنَنْظُرَ إِلَى السُّفُنِ، وَنَحْمَدُ اللَّهَ الَّذِي يُسَيِّرُهَا» قَالَ الضُّمْرِيُّ: فَأَفْرَدَنِي الْمَسِيرُ مَعَهُ فِي سَبْعَةِ نَفَرٍ، فَآوَانَا اللَّيْلُ إِلَى خَيْمَةِ أَعْرَابِيٍّ قَالَ: فَإِذَا قِدْرٌ يَغُطُّ - يَعْنِي يَغْلِي - فَقَالَ عُمَرُ ﷺ: «هَلْ مِنْ طَعَامٍ؟» قَالُوا: لَا، إِلَّا لَحْمَ ظَبْيٍ أَصَبْنَاهُ بِالْأَمْسِ قَالَ: «فَقَرَّبُوهُ فَأَكَلَ وَهُوَ مُحْرِمٌ»[2].

١١٦٧- وَعَنِ الْحَسَنِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ، لَمْ يَكُنْ يَرَى بَأْسًا بِلَحْمِ الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ، وَكَرِهَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ﷺ[3].

=يقول ذلك، ويقول لا يسمى، وهو كوفي. قال على ابن المديني: أبو الشعثاء الذي روى عنه أبو إسحاق الهمداني ويونس بن أبي إسحاق وأبو العنبس وأبو سنان هو الكندي وليس هو سليم، سمعت أبي يقول: أبو الشعثاء الكندي اسمه يزيد بن مهاصر، وخالف عليًّا في ذلك.

انظر: «التاريخ الكبير» (٣٦٨/٨)، «الجرح والتعديل» (٢٨٧/٩-٣٩١).

وأخرج عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٣٢/٤) من طرق عن عمرو بن دينار يُخْبِرُ عَنْ طَلْقِ ابْنِ حَبِيبٍ (العنزي)، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، أَخْبَرَ ابْنَ عُمَرَ بِهَذَا الْخَبَرِ، فَقَالَ أَبُو مِجْلَزٍ (لاحق بن حميد) لِابْنِ عُمَرَ: فَمَا تَقُولُ أَنْتَ؟ قَالَ: مَا أَقُولُ فِيهِ وَعُمَرُ خَيْرٌ مِنِّي، وَأَبُو هُرَيْرَةَ خَيْرٌ مِنِّي، قَالَ عَمْرٌو: كَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَكْلَهُ.

(١) الجار بتخفيف الراء:مدينة على ساحل البحر بينها وبين مدينة الرسول ﷺ يوم وليلة، انظر: «النهاية في غريب الأثر» (٨٣٦/١)، و«معجم البلدان» (٩٢/٢).

(٢) **ضعيف:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٣١/٤) عن ابن عيينة (سفيان) عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ (عبد الله)، عَنْ أَبِيهِ (يسار المكي أبو نَجِيحٍ الثَّقَفِيِّ مولاهم)، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي ضُمْرَةَ، به.

والأثر ضعيف، لجهالة الرجل الضمري، على أن يسار المكي يروي عن صغار الصحابة، فهذا الرجل من طبقة كبار التابعين.

(٣) **مرسل:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (٧٦/١١) حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى الْقَزَّازُ (البصري)، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْوَارِثِ بْنُ سَعِيدٍ (التنوري البصري)، قَالَ: ثنا يُونُسُ (ابن عبيد البصري)،=

١١٦٨ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ بِالْعَرْجِ(١) وَهُوَ مُحْرِمٌ، فِي يَوْمٍ صَائِفٍ قَدْ غَطَّى وَجْهَهُ بِقَطِيفَةِ أُرْجُوَانٍ(٢)، ثُمَّ أُتِيَ بِلَحْمِ صَيْدٍ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: كُلُوا، فَقَالُوا: أَوَلَا تَأْكُلُ أَنْتَ؟ فَقَالَ: «إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ إِنَّمَا صِيدَ مِنْ أَجْلِي»(٣).

١١٦٩ - وَعَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ اعْتَمَرَ

=عَنِ الْحَسَنِ، به.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٩٣/٤) حَدَّثَنَا عَبَّادٌ (ابن العوام الكلابي مولاهم الْوَاسِطِيُّ)، عَنْ يُونُسَ (ابن عبيد البصري)، عَنِ الْحَسَنِ، «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ كَانَ لَا يَرَى بَأْسًا بِلَحْمِ الطَّيْرِ إِذَا صِيدَ لِغَيْرِهِ»، يَعْنِي: فِي الْإِحْرَامِ.

الحسن هو: ابن أبي الحسن البصري، لم يدرك عمر ﷺ، وقد رأى عليًّا ﷺ.

والأثر مرسل، وقد تقدمت الآثار الصحيحة عنهما ﷺ المؤيدة لهذا الأثر.

(١) واد بين مكة والمدينة، يبعد من المدينة حوالي ١١٣ كم، انظر: «معجم البلدان» (٩٩/٤)، «المعالم الجغرافية» (ص٤٠٣)، و«مراصد الاطلاع» (٩٢/٢)، «النهاية» (٢٠٤/٣).

(٢) قطيفة أرجوان هي: كساء له حمل وأرجوان موصوف أحمر، انظر «تنوير الحوالك» (١/ ٣٢٥)، «التاج» (١٤٥/١٠) (رجا)، «النهاية» (١٥٠/٥-١٥١).

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرَجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١٠١٦)، ومن طريقه الشَّافِعِيُّ في «المسند» (٨٤٣)، والدَّارَقُطنيُّ في «العلل» (١٤/٣)، وأبو عبيد في «غريب الحديث» (٤٦٤-٤٦٥)، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (٥٤/٥)، (١٩١/٥)، وفي «المعرفة» (٣١٨٩) عن عبد الله بن أبي بكر (ابن حزم الأنصاري) عن عبد الله بن عامر بن ربيعة (العنزي المدني) به.

وأَخْرَجَهُ الطَّبريُّ في «التفسير» (٧٩/١١) حَدَّثَنَا أحمد بن عبدة الضبي، حَدَّثَنَا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله اليشكري) عن عمر بن أبي سلمة (ابن عبد الرحمن) عن أبيه قال: نزل عُثْمَانُ بن عفان رَحِمَهُ اللَّهُ العرج وهو محرمٌ... فذكر نحوه.

أبو سلمة بن عبد الرحمن بن عوف الزُّهْرِيُّ، لم يدرك عُثْمَانَ بن عفان ﷺ.

قال النووي في «المجموع» (٣٣٢/٧): وراه مالكٌ، والشَّافعيُّ، والبَيهَقِيُّ بأسانيدهم الصحيحة، واللهُ أعلَمُ.

مَعَ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ فِي رَكْبٍ فِيهِمْ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ حَتَّى نَزَلُوا بِالرَّوْحَاءِ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِمْ طَيْرٌ وَهُمْ مُحْرِمُونَ، فَقَالَ لَهُمْ عُثْمَانُ: كُلُوا فَإِنِّي غَيْرُ آكِلِهِ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ: أَتَأْمُرُنَا بِمَا لَسْتَ آكِلًا؟ فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنِّي لَوْلَا أَظُنُّ أَنَّهُ اصْطِيدَ مِنْ أَجْلِي لأَكَلْتُ، فَأَكَلَ الْقَوْمُ(١).

١١٧٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَجَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فَحَجَّ عَلِيٌّ مَعَهُ. قَالَ: فَأُتِيَ عُثْمَانُ بِلَحْمِ صَيْدٍ صَادَهُ حَلالٌ، فَأَكَلَ مِنْهُ وَلَمْ يَأْكُلْ عَلِيٌّ، فَقَالَ عُثْمَانُ: وَاللَّهِ مَا صِدْنَا وَلا أَمَرْنَا وَلا أَشَرْنَا، فَقَالَ عَلِيٌّ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦](٢).

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٣٣-٤٣٤)، ومن طريقه الدَّارَقُطنيُّ في «السنن» (٢/٢٩٠)، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (٥/١٩١)، والطبري في «التفسير» (١١/٨٣) كلاهما من طرق عن عروة بن الزبير عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَاطِبٍ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ (ابن حاطب بن أبي بلتعة) حَدَّثَهُ...

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «التفسير» (١١/٧٤) حَدَّثَنِي يعقوب (ابن إبراهيمَ الدورقي) حَدَّثَنَا هشيم (ابن بشير الْوَاسِطِيُّ).

والطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار»(٢/١٧٥) حَدَّثَنَا محمد بن خزيمة، حَدَّثَنَا أبو عوانة (الوضاح بن عبد الله اليشكري) كلاهما (هشيم وأبو عوانة) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ (ابن الحارث الهاشمي المدني)، عَنْ أَبِيهِ.

وعزاه المحب الطَّبريُّ في «القرى» (ص٢٢٢) إلى سعيد بن منصور.

وأَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٢٧-٤٣١) مختصرًا ومطولًا من طريق معمرٍ (ابن راشد)، وسفيان بن عيينة.

والطبري في «التفسير» (١١/٧٤) حَدَّثَنَا محمد بن المثنى (العنزي) حَدَّثَنَا محمد بن جعفر (البصري) حَدَّثَنَا شعبة (ابن الحجاج) كلهم (مَعْمَرٌ، وسفيان، وشعبة) عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، سمعت عبد الله بن الحارث بن نوفل يحدث أن عليًّا ...فذكره.

يزيد بن أبي زياد الهاشمي، مولاهم، ضعيف كبر فتغير وصار يتلقن. =

=والاختلاف في ذكر الحارث بن نوفل في الإسناد وعدمه منه، إلا أن هذا غير مخل إذا علم أن عبد الله بن الحارث بن نوفل له رؤية، وقد روى مباشرة عن الخليفتين رضي الله عن الجميع.

وأخرج ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٩٥/٤) حَدَّثَنَا أبو معاوية (محمد بن خازم الضرير) عن الأعمش (سليمان بن مهران) عن عبد الرحمن بن زياد عن عبد الله بن الحارث به، دون ذكر أبيه، وليس فيه قول الخليفتين لبعضهما، لكن قال فيه: (فأكلوا كلهم إلا علي)، وأشار إليه البُخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٢٨٣/٥).

عبد الرحمن بن زياد، ويقال: ابن أبي زياد، مولى بني هاشم، وثقه ابن معين والعجلي، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال البُخاريُّ: فيه نظر، وقال ابن حجر: مقبول.

انظر: «تهذيب الكمال» (١١٢/١٧)، «تهذيب التهذيب» (١٧٧/٦)، «التقريب» (٣٨٦٤).

وأخرج أحمد في «المسند» (١٠٠/١-١٠٤)، وأبو يعلى في «المسند» (٤٣٢)، والبزار في «المسند» (٩١٤)، و الطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١٦٨/٢) كلهم من طرق عَنْ عَلِيِّ ابن زيد عن عبد الله بن الحارث بن نوفل أن عُثْمَانَ بن عفان ﷺ نزل قديد... فذكر نحوه، وفيه زيادة.

علي بن زيد بن جدعان ضعيف.

وأخرج أبو داود في «السنن» (١٨٤٩)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن» (١٩٤/٥) حَدَّثَنَا محمد بن كثير (العبدي البصري) حَدَّثَنَا سليمان بن كثير عن حميد الطويل (البصري) عن إسحاق بن عبد الله بن الحارث عن أبيه (عبد الله بن الحارث بن نوفل) بنحوه.

سليمان بن كثير العبدي البصري، لا بأس به في غير الزُّهْرِيّ.

انظر: «تهذيب الكمال» (٥٦/١٢)، «تهذيب التهذيب» (٢١٦/٤)، «التقريب» (٢٦٠٢).

وأخرج الطَّبريُّ في «التفسير» (٧٧/١١) حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا هَارُونُ (ابن المغيرة الرَّازِيُّ)، عَنْ عَمْرٍو (ابن قيس الملائي)، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ (ابن مالكٍ الجزري)، عَنْ مُجَاهِدٍ (ابن جبر المكي)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، أَنَّ عَلِيًّا، به مختصرًا.

ابن حميد هو: محمد بن حميد الرَّازِيُّ، حافظ، ضعيف.

وأخرج أحمد (١٠٥/١)، وابن ماجه (٣٠٩١)، وأبو يعلى (٤٣٣)، والطَّحاويُّ (١٦٨/٢) من طريق محمد بن أبي ليلى عن أبيه عن عبد الكريم، عن عبد الله بن الحارث عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عَلِيِّ بن أبي طالب قال: «أتي النبيُّ ﷺ بلحمِ صيدٍ وهو محرمٌ فلم يأكله». =

١١٧١ - وَعَنْ أبي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ كَانَ يُصَادُ لَهُ الْوَحْشُ عَلَى الْمَنَازِلِ ثُمَّ يُذْبَحُ فَيَأْكُلُهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ سَنَتَيْنِ مِنْ خِلَافَتِهِ، ثُمَّ إِنَّ الزُّبَيْرَ كَلَّمَهُ، فَقَالَ: مَا أَدْرِي مَا هَذَا يُصَادُ لَنَا وَمِنْ أَجْلِنَا؟ لَوْ تَرَكْنَاهُ؟ فَتَرَكَهُ(١).

١١٧٢ - وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ الزُّبَيْرَ بْنَ الْعَوَّامِ كَانَ يَتَزَوَّدُ صَفِيفَ

=قُلتُ: إسناده ضعيف، لضعف محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى وعبد الكريم هو: ابن أبي المخارق.

وأخرج الطَّبريُّ في «التفسير» (٧٧/١١) حَدَّثَنِي يَعْقُوبُ (ابن إبراهيمَ الدورقي)، قَالَ: ثنا هُشَيْمٌ (ابن بشير الْوَاسِطِيُّ)، قَالَ: أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ (ابن عبد الرحمن بن عوف)، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَجَّ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، فذكر نحوه وفيه: فَقَالَ عُثْمَانُ: إِنَّهُ صِيدَ قَبْلَ أَنْ نُحْرِمَ فَقَالَ لَهُ عَلِيٌّ: وَنَحْنُ قَدْ بَدَا لَنَا وَأَهَالِينَا لَنَا حَلَالٌ، أَفَيَحْلُلْنَ لَنَا الْيَوْمَ؟

أبو سلمة بن عبد الرحمن الزُّهْرِيّ، لم يسمع من عُثْمَانَ بن عفان ﷺ.

وأَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «التفسير» (٧٥/١١)، وابن أبي حاتم في «التفسير» (١٠٢/٥) كلاهما من طرق عن سماك بن حرب (الذهلي) عن صبيح بن عبد الله العبسي، قال: بعث عُثْمَانَ، فذكر نحوه، وفيه زيادة.

ولفظ ابن أبي حاتم: عَنْ صُبَيْحِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أُتِيَ عُثْمَانُ بِلَحْمِ صَيْدٍ وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ فَأَبَى عَلِيٌّ أَنْ يَأْكُلَ، وَقَرَأَ: ﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦].

صبيح بن عبد الله العبسي ، قال البُخاريُّ وابن أبي حاتم: روى عَنْ عَلِيٍّ روى عنه سماك، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: «التاريخ الكبير» (٣١٨/٤)، «الجرح والتعديل» (٤٤٩/٤)، «الثقات» لابن حبان (٣٨٢/٤).

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابنُ حزم في «المُحَلَّى» (٢٥٣/٧) من طريق سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ (عبد الله)، أخبرنا عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ (الأنصاري مولاهم البصري)، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ (سالم بن أبي أمية المدني) حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ (المدني) أَخْبَرَهُ... فذكره.

الظِّبَاءِ وَهُوَ مُحْرِمٌ[١].

١١٧٣- وَعَنْ سَعْدِ بْنِ عِيَاضٍ، قَالَ: سُئِلَ ابْنُ مَسْعُودٍ ﷺ عَنْ قَوْمٍ مُحْرِمِينَ لَقُوا قَوْمًا حَلَالًا مَعَهُمْ لَحْمُ صَيْدٍ فَإِمَّا بَاعُوهُمْ، وَإِمَّا أَطْعَمُوهُمْ؟ فَقَالَ: لَا بَأْسَ[٢].

١١٧٤- وَعَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ ﷺ، قَالَ رَجُلٌ: اشْتَرَيْنَا رِجْلَ حِمَارٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ مِنْ قَوْمٍ حَلَالٍ، قَالَ: فَمَرَرْنَا بِأَبِي ذَرٍّ فَسَأَلْنَاهُ، فَقَالَ: أَرَاكُمْ تَحَيَّرْتُمْ لَا

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١٠٠٦)، وقال: والصفيف القديد، ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن» (٥/١٨٩)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤/٤٣٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٣٩٤)، وأبو يوسف في كتاب «الآثار» (٥٠٥)، ومسدد في «المسند» (المطالب العالية ٣/٣٥٠)، والطبري في «التفسير» (١١/٨٣) كلهم من طرق عن هشام بن عروة (ابن الزبير) عن أبيه به، وفيه عند عَبْد الرَّزَّاقِ: قال: قال ابن الزبير: لقد كنا نتزود...

والأثر صحيح[١] قال النووي في «المجموع» (٧/٣٢٧): رواه مالكٌ بإسناده الصحيح.

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٣٩٤) حَدَّثَنَا وكِيعٌ (ابن الجراح)، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِيهِ (عمرو بن عبد الله السبيعي)، عَنْ سَعْدِ بْنِ عِيَاضٍ، به.

ويونس بن أبي إسحاق السبيعي أبو إسرائيل الكُوفيُّ، صدوق يهم قليلًا، وأبوه ثقة، ولكنه مدلس، وقد عنعن.

قُلتُ: إسناده ضعيف لجهالة سعد بن عياض.

---

[١] أخرج الحارث بن أبي أسامة في «المسند» (المطالب العالية ٣/٣٥٠-بغية الباحث ٣٧١)، ومن طريقه الخطيب البغدادي في «المتفق والمفترق» (٩٧٨) حدثنا محمد بن عمر الواقدي، حدثنا عبد الله بن الحارث بن الفضيل الخطمي عن أبيه عن عبد الرحمن بن ذؤيب الأسدي قال: صحبت الزبير بن العوام من المدينة إلى مكة وهو محرم وكان يأكل لحم صيد البر فقلت له في ذلك فقال: صاده حلال وقد سألنا رسول الله ﷺ عن ذلك فلم ير به بأسًا.

محمد بن عمر الواقدي متروك.

(تنبيه): سقط الواقدي من الإسناد في «المطالب» و«البغية»، واثبت في «المتفق والمفترق»، ولا يتصل الإسناد إلا به.

بَأْسَ بِهِ(١).

١١٧٥- وَعَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ ﵂ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ لَهُ: «يَا بْنَ أُخْتِي، إِنَّمَا هِيَ عَشْرُ لَيَالٍ، فَإِنْ تَخَلَّجَ فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ فَدَعْهُ». تَعْنِي: أَكْلَ لَحْمِ الصَّيْدِ(٢).

١١٧٦- وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شِمَاسٍ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ ﵂، فَسَأَلْتُهَا عَنْ لَحْمِ الصَّيْدِ يَصِيدُهُ الْحَلالُ، ثُمَّ يَهْدِيهِ لِلْمُحْرِمِ، فَقَالَتِ: «اخْتَلَفَ فِيهِ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمِنْهُمْ مَنْ حَرَّمَهُ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَحَلَّهُ، وَمَا أَرَى بِشَيْءٍ مِنْهُ بَأْسًا»(٣).

---

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٩٤/٤) حَدَّثَنَا وكِيعٌ (ابن الجراح) عَنْ قُرَّةَ بن خالد (السدوسي البصري)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الشِّخِّيرِ، قَالَ رَجُلٌ ...به.

يزيد بن عبد الله بن الشخير العامري، أبو العلاء البصري، من طبقة كبار التابعين، ثقة، ولد في خلافة عمر، أي قبل سنة ٢٣ مقتل أمير المؤمنين ﵁، وأبو ذر الغفاري ﵁ تُوُفِّيَ سنة ٣٢هـ.

انظر: «تهذيب الكمال» (١٧٥/٣٢)، «تهذيب التهذيب» (٣٤١/١١)، «التقريب» (٧٧٤٠).

والأثر فيه راوٍ مبهم.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ مالكٌ في «الموطَّأ» (١٠١٧)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن» (١٩٤/٥)، وعبد الرزاق في «المصنف» (٤٢٧/٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٩٥/٤) كلهم عن هشام بن عروة (ابن الزبير) عن أبيه، به.

وعزاه المحب الطَّبريُّ في «القرى» (ص٢٢١) إلى سعيد بن منصور، وذكر أنه أخرج عن الأسود قال: سألت عائشة عن قديد الوحش، هل يأكله المحرم؟ قالت: أتركه أطول من ذلك وأنا حلال، فما أصنع به في إحرامي؟

والأثر صحيح.

(٣) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ الطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (١٦٩/٢) حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَرْزُوقٍ (الأموي مولاهم البصري) قَالَ: ثنا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ (التنوري).

وأَخْرجَهُ أيضًا: حَدَّثَنَا ابْنُ مَرْزُوقٍ قَالَ: ثنا وَهْبٌ (ابن جرير بن حازم البصري). =

١١٧٧ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «أَتَى رَجُلٌ ابْنَ عَبَّاسٍ ﷺ، فَقَالَ: إِنِّي أَشَرْتُ بِظَبْيٍ وَأَنَا مُحْرِمٌ فَأَصِيدُ؟ قَالَ: ضَمِنْتَ»(١).

١١٧٨ - وَعَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: «لَا يُشِيرُ الْمُحْرِمُ إِلَى صَيْدٍ وَلَا يَدُلُّ عَلَيْهِ»(٢).

١١٧٩ - وَعَنْ نَافِعٍ، قَالَ: «كَرِهَ ابْنُ عُمَرَ ﷺ أَنْ يَبْتَاعَ الْمُحْرِمُ الصَّيْدَ فِي الْحِلِّ، ثُمَّ يَذْبَحُهُ فِي الْحَرَمِ»(٣).

١١٨٠ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «إِذَا أَحْرَمَ وَبِيَدِهِ شَيْءٌ مِنَ

=وأَخْرجَهُ البَيهقيُّ في «السنن» (١٩٤/٥) أخبرنا أبو عبد الله الحافظ، أخبرنا أبو عمرو بن مطر (محمد بن جعفر بن مطر) حَدَّثَنَا يحيى بن محمد (ابن البختري الحنائي)، حَدَّثَنَا عبيد الله ابن مُعَاذ (ابن مُعَاذ العنبري البصري) حَدَّثَنَا أبي، كلهم (عبد الصمد، ووهب، ومعاذ) حَدَّثَنَا شعبة (ابن الحجاج) قال: حَدَّثَنِي شَيْخٌ كَخَيْرِ الشُّيُوخِ، يُقَالُ لَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْرَانَ الْفُرَيْعِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ شِمَاسٍ، يَقُولُ ...فذكره.

عبيد الله بن عمران الْفُرَيْعِيُّ روى عن عبد الله بن شماس، ومجاهد، روى عنه شعبة وغيره، وقال أبو حاتم: شيخ، وذكره ابن حبان في الثقات.

انظر: «الجرح والتعديل» (٣٢٩/٥) «الثقات» (١٨٤/٧)، «تعجيل المنفعة» (٨٤٤/١) عبد الله بن شماس، مجهول، قاله الحسيني انظر: «تعجيل المنفعة» (٨٤٢/١).

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥١٦/٤) أخبرنا ابْنُ فُضَيْلٍ (محمد الضبي مولاهم)، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، به.

ليث هو: ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًّا، ولم يميز حديثه فترك.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥١٦/٤) أخبرنا ابْنُ نُمَيْرٍ (عبد الله الهمداني)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (ابن عمر العمري)، عَنْ نَافِعٍ، به.

(٣) **صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٢٦/٤) عن معمرٍ (ابن راشد) عن أيوب (السِّخْتِيَانِيِّ) عن نافع، به.

والأثر صحيح.

الصَّيْدِ، فَلْيُرْسِلْهُ»(١).

١١٨١- وَسُئِلَ عَطَاءٌ عَنِ الصَّيْدِ يُؤْخَذُ فِي الْحِلِّ فَيُذْبَحُ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ: «كَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَعَائِشَةُ وَابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُونَهُ»(٢).

١١٨٢- وعَنْ عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ مَوْلَاةٍ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ قَالَتْ: إِنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ كَانَ يَبْعَثُ مَعَهَا بِطَيْرٍ أَحْيَاءٍ إِلَى عَائِشَةَ ﵂ يُهْدِيهَا فَتَرُدُّهَا وَتَقُولُ: «إِنَّكُمْ تَبْعَثُونَ أَرِقَّاءَكُمْ فَأَخْشَى أَنْ تَكُونُوا تَصِيدُونَ فِي الْحَرَمِ»(٣).

---

(١) **ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٤٤٤) حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ (عبد الله الأودي)، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (٥/١٩٤) من طريق مفضل، كلاهما (ابن إدريس والمفضل)، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ حَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ (ابن يناق المكي)، عَنْ مُجَاهِدٍ (ابن جبر المكي) به.

المفضل هو: ابن فضالة بن أبي أمية الْقُرَشِيُّ، مولاهم، أبو مالكٍ البصري، ضعيف.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٨/٤١٣)، «تهذيب التهذيب» (١٠/٢٧٣)، «التقريب» (٦٨٥٧).

يزيد هو: ابن أبي زياد، ضعيف، كبر فتغير وصار يتلقن.

والأثر ضعيف.

(٢) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٤٣٧) حَدَّثَنَا وكِيعٌ (ابن الجراح)، عَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: سُئِلَ عَطَاءٌ.. فذكره.

وأخرج الفَاكهيُّ في «أخبار مكة» (٣/٣٧٦) حَدَّثَنَا سعيد بن عبد الرحمن (المخزومي) حَدَّثَنَا عبد الله بن الوليد (العدني) عن سفيان (الثوري) عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن عائشة وحدها، به.

ابن أبي ليلى هو: محمد بن عبد الرحمن، صدوق سيئ الحفظ جدًّا.

عطاء هو: ابن أبي رباح، لم يسمع من الحسن، ولا من ابن عمر ﵄، وفي سماعه من عائشة خلاف، وقد اشترط أحمد تصريحه بالسماع منها، والأثر مرسل.

(٣) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ الفَاكهيُّ في «أخبار مكة» (٣/٣٧٩) حَدَّثَنَا سعيد بن عبد الرحمن=

١١٨٣ - وَعَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّهُمَا قَالَا: «كُلُّ صَيْدٍ ذُبِحَ فِي الْحِلِّ فَلَا بَأْسَ أَنْ تَأْكُلَهُ فِي الْحَرَمِ، وَإِذَا ذُبِحَ فِي الْحَرَمِ فَلَا تَأْكُلْهُ»(١).

١١٨٤ - وَعَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ ﷺ، أَنَّهُ لَمْ يَرَ بَأْسًا بِالصَّيْدِ يَصْطَادُهُ الْحَلَالُ فِي الْحِلِّ أَنْ يَأْكُلَهُ الْحَلَالُ فِي الْحَرَمِ، قَالَ: «كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَكْرَهُهُ»(٢).

١١٨٥ - وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَنَّ عَطَاءً أَخْبَرَهُ، «أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَنْهَى عَنْ أَكْلِ الصَّيْدِ إِذَا أُدْخِلَ الْحَرَمَ حَيًّا»(٣).

=(المخزومي) حَدَّثَنَا عبد المجيد بن أبي رواد (الأَزْدِيُّ مولاهم المكي) قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز): وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ (التيمي) عَنْ مَوْلَاةٍ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ (المخزومي) قَالَتْ ...به.

مولاة عمر بن عبد الله لم أجد لها ترجمة، على أن ابن أبي مليكة يروي عن عائشة ﷺ مباشرة.

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ الفَاكهيُّ في «أخبار مكة» (٣/٣٧٥) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ (العطار البصري)، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ السَّرِيِّ (البصري)، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، به.

الحجاج هو: ابن أَرْطَأَةَ، صدوق كثير الخطأ والتدليس، ويحتمل أنه حجاج بن فرافصة الباهلي البصري، صدوق عابد يهم، فإن كلًا منهما ذكر في شيوخ سفيان، وفي تلاميذ عطاء ، على أني أرجح أنه ابن أَرْطَأَةَ لشهرة روايته عن عطاء وكثرتها فهو الأولى عند الإطلاق.

وعطاء هو: ابن أبي رباح، لم يسمع من ابن عمر ﷺ، والأثر إسناده ضعيف عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، مرسل عن ابن عمر.

(٢) **رواته ثقات:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٤٣٧) حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ (سليمان بن داود الطَّيَالِسِيُّ)، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ (البصري)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ (محمد بن مسلم المكي) به.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٢٤)، والفاكهيُّ في «أخبارِ مكة» (٣/٣٧٧) كلاهما عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) أن عطاء (ابن أبي رباح) أخبره، به.

والأثر صحيح.

١١٨٦ - وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ﷺ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ [آل عمران:٩٧] قَالَ: «إِنَّمَا أَدْخَلَهُ وَلَمْ يَدْخُلْهُ يَعْنِي الصَّيْدَ»(١).

١١٨٧ - وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: إِذَا أَصَبْتَ صَيْدًا، يَعْنِي إِذَا رَمَيْتَهُ فِي الْحِلِّ فَمَاتَ فِي الْحَرَمِ فَكَفِّرْ، وَإِذَا أَصَبْتَ فِي الْحَرَمِ فَدَخَلَ فِي الْحِلِّ فَمَاتَ فَكَفِّرْ(٢).

١١٨٨ - وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، يُسْأَلُ عَنِ الرَّجُلِ يَرْمِي فِي الْحِلِّ، أَوْ يُرْسِلُ كَلْبَهُ أَوْ طَائِرَهُ وَالصَّيْدُ فِي الْحَرَمِ، فَقَالَ: لَا(٣).

١١٨٩ - وَسُئِلَ الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ رَجُلٍ أَرْسَلَ كَلْبَهُ فِي الْحِلِّ عَلَى صَيْدٍ فَأَدْخَلَهُ الْحَرَمَ، ثُمَّ أَخْرَجَهُ مِنَ الْحَرَمِ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي مَا الْقَوْلُ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ السَّائِبُ: يَا أَبَا

---

(١) **ضعيف جدًّا:** أَخْرجَهُ الفَاكهيُّ في «أخبار مكة» (٣/٣٨٠) حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ (المخزومي)، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللهِ بْنُ الْوَلِيدِ (العدني)، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنِ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِيهِ به.

عبد الوهاب بن مُجَاهِدٍ متروك.

مجاهد هو: ابن جبر المكي، لم يدرك علي بن أبي طالب ﷺ، والأثر ضعيف جدًّا.

(٢) **ضعيف:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٤١) عَنْ حُمَيْدٍ، عَنِ الْحَجَّاجِ، عَنْ عُثْمَانَ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهِبٍ (التيمي مولاهم المدني)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ (الأنصاري المدني) به.

حميد هو: ابن رويهان الشامي، مجهول.

الحجاج هو: ابن أَرْطَأَةَ النَّخَعيُّ القاضي الكُوفيُّ، صدوق كثير الخطأ والتدليس، والأثر ضعيف.

(٣) **صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٤١) عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز)، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ(محمد بن مسلمٍ المكي) به.

والأثر صحيح.

عَمْرٍو لَوْ رَدَدْتَنِي فِيهَا شَهْرًا لَمْ أَسْأَلْ عَنْهَا أَحَدًا غَيْرَكَ، قَالَ: فَقَالَ الْأَوْزَاعِيُّ: لَا يُؤْكَلُ الصَّيْدُ وَلَيْسَ عَلَى صَاحِبِهِ جَزَاءٌ، قَالَ أَبِي: فَحَجَجْتُ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَلَقِيتُ ابْنَ جُرَيْجٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَحَدَّثَنِي عَنْ عَطَاءٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ بِمِثْلِ مَا قَالَ الْأَوْزَاعِيُّ(١).

١١٩٠- وَعَنِ الْهَيْثَمِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «إِذَا أَرْسَلْتَ كَلْبًا فِي الْحَرَمِ فَأَخَذَ مِنَ الْحِلِّ كَفَّرَ، وَإِنْ أَرْسَلَهُ فِي الْحِلِّ فَأَخَذَ فِي الْحَرَمِ كَفَّرَ»(٢).

١١٩١- قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: وَأَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنِ الطَّيْرِ الَّذِي يُؤْتَى بِهِ مَكَّةَ: آكُلُهُ؟ قَالَ: «لَوْ ذُبِحَ فِي الْحِلِّ لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ»(٣).

---

(١) **إسناده حسن:** أَخْرجَهُ الفَاكهيُّ في «أخبار مكة» (٣٨٨/٣) ، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (٢٠٢/٥) كلاهما من طرق عن مُحَمَّدِ بْنِ يَعْقُوبَ (الأصم أبو العباس النيسابوري) الدمشقي، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَزْيَدٍ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: سُئِلَ الْأَوْزَاعِيُّ... فَلَقِيتُ ابْنَ جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) فَسَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَحَدَّثَنِي عَنْ عَطَاءٍ (ابن أبي رباح) به.

العباس بن الوليد بن مزيد العذري، أبو الفضل البيروتي، صدوق عابد.

انظر: «تهذيب الكمال» (٢٥٥/١٤)، «تهذيب التهذيب» (١٣٣/٥)، «التقريب» (٣١٩٢).

والأثر حسن.

(٢) **مرسل:** أَخْرجَهُ أبو يوسف في كتاب «الآثار» (٥٠٣) عَنْ أَبِي حَنِيفَةَ (النعمان بن ثابت)، عَنِ الْهَيْثَمِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، به.

الهيثم هو: ابن حبيب الصيرفي الكُوفيُّ، من طبقة الذين عاصروا صغار التابعين، صدوق.

انظر: «تهذيب الكمال» (٣٦٩/٣٠)، «تهذيب التهذيب» (٨١/١١)، «التقريب» (٧٣٦٠).

والأثر مرسل، الهيثم لم يدرك أيام ابن عمر ﷺ.

(٣) **صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٢٤/٤)، والفاكهيُّ في «أخبارِ مكة» (٣٧٦/٣) كلاهما عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) أخبرني أبو الزبير (محمد بن=

١١٩٢ - وَعَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، قَالَ: «رَأَيْتُ الصَّيْدَ يُبَاعُ بِمَكَّةَ حَيًّا فِي إِمَارَةِ ابْنِ الزُّبَيْرِ»(١).

١١٩٣ - وَعَنْ مُجَاهِدٍ، «أَنّ عَلِيًّا ﷺ رَأَى مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ دَاجِنًا مِنَ الصَّيْدِ وَهُمْ مُحْرِمُونَ فَلَمْ يَأْمُرْهُمْ بِإِرْسَالِهِ»(٢).

١١٩٤ - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ، قَالَ: «لَا تَأْكُلْ مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ»(٣).

=مسلمٍ المكي) به، والأثر صحيح.

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤٢٦)، ومن طريقه ابنُ حزم في «المُحَلَّى» (٧/٢٥٢) أخبرنا مَعْمَرٌ (ابن راشد) عن صالح بن كيسان (الدوسي مولاهم المدني) به.

وأخرج ابن أبي خيثمة في «التاريخ الكبير» (٢٤٣)، ومن طريقه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (١١/٦٥٠)، والفاكهيُّ في «أخبارِ مكة» (٣/٣٨٠)، وابنُ حَزم في «المحلى» (٥/٢٨٦)، والبَيهَقِيُّ في «السنن» (٥/٢٠٣) كلهم عن حماد بن زيد قال: قِيلَ لِهِشَام بْنِ عُرْوَةَ: إِنَّ عَطَاءً يَكْرَهُ ذَبْحَ الدَّوَاجِنِ، فَقَالَ: وَمَا عِلْمُ ابْنِ أَبِي رَبَاحٍ؟ هَذَا أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَكَّةَ يَرَى الْقَمَارِيَّ وَالدَّبَاسِيَّ فِي الأَقْفَاصِ، يَعْنِي: ابْنَ الزُّبَيْرِ ﷺ.

ولفظ ابن أبي خيثمة، والبَيهَقِيِّ: (... حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ دَاوُدَ بْنَ أَبِي هِنْدٍ، يُحَدِّثُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ: أَنَّ عَطَاءً يَكْرَهُ مَا أُدْخِلَ مِنَ الصَّيْدِ مِنَ الْحِلِّ أَنْ يُذْبَحَ فِي الْحَرَامِ، فَقَالَ هِشَامُ: وَمَا عَلِمَ عَطَاءٌ، وَمَنْ يَأْخُذْ عَنِ ابْنِ رَبَاحٍ كَانَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ بِمَكَّةَ - يَعْنِي عَمَّهُ ابْنَ الزُّبَيْرِ - تِسْعَ سِنِينَ يَرَاهَا فِي الأَقْفَاصِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُقَدِّمُونَ بِهَا الْقُمَارِيَّ وَالْيَعَاقِيبَ لا يَنْهَوْنَ عَنْ ذَلِكَ).

(٢) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٤٤٣) حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ (الملائي الكُوفيُّ)، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، به.

ليث هو: ابن أبي سليم، صدوق اختلط جدًّا، ولم يتميز حديثه فترك.

مُجَاهِدٌ هو: ابن جبر المكي، لم يدرك علي بن أبي طالب ﷺ، والأثر مرسل.

(٣) **صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤/٢٥٢) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ (الأموي مولاهم الكُوفيُّ)، قَالَ: ثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ (المكي)، عَنْ عَطَاءٍ (ابن أبي رباح) به، والأثر صحيح.

١١٩٥- وَعنِ الْحَكَمِ، قَالَ: قَالَ عَلِيٌّ ﷺ: «لَا يُؤْكَلُ مِنَ النَّذْرِ، وَلَا مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ، وَلَا مِمَّا جُعِلَ لِلْمَسَاكِينِ»(١).

١١٩٦- وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ ﷺ، قَالَ: «لَا يُؤْكَلُ مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ وَالنَّذْرِ، وَيُؤْكَلُ مِمَّا سِوَى ذَلِكَ»(٢).

١١٩٧- وَعَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ «أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى الْمُحْرِمَ أَنْ يَقْتُلَ الرَّخَمَةَ(٣) أَوِ الْقُمَّلَ فِي الْحَرَمِ»(٤).

١١٩٨- وَعَنْ عَائِشَةَ ﷺ، قَالَتْ: «يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ الْهَوَامَ كُلَّهَا إِلا الْقَمْلَةَ، فَإِنَّهَا مِنْهُ»(٥).

---

(١) **مرسل:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٥٢/٤) حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَكَمِ، به.

شريك هو: ابن عبد الله النخعي، صدوق يخطئ كثيرًا تغير حفظه منذ ولي القضاء.

أشعث: هو ابن سوار الكندي، ضعيف، والحكم هو: ابن عتيبة.

تنبيه: علي هو: علي بن الحسين بن علي بن أبي طالب لا جده ﷺ، كما يمكن أن يتوهم.

والأثر مرسل ضعيف.

(٢) **صحيح:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «التفسير» (٨٤/٣) حَدَّثَنَا محمد بْنُ الْمُثَنَّى (العنزي البصري)، قَالَ: ثنا يَحْيَى (ابن سعيد القطان)، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ (ابن عمر العمري)، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، به.

وأَخْرجَهُ البُخاريُّ في «الصحيح» (٦١٣/٢) تعليقًا.

(٣) طائر أبقع يشبه النسر في الخلقة، انظر «الصحاح» للجوهري (٢٠٧/٩).

(٤) **ضعيف جدًّا:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤٥٢/٤) عَنِ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ (مولى ابن عباس) به.

الأسلمي هو: إِبْرَاهِيمُ بن محمد بن أبي يحيى، متروك.

داود بن الحصين، ثقة إلا في عكرمة، والأثر ضعيف جدًّا.

(٥) **ضعيف:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤١٤/٤)، ومن طريقه ابنُ حزمٍ في=

١١٩٩- وَعَنْ مَيْمُونَ بْنِ مِهْرَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَسْأَلُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَلْقَيْتُ قَمْلَةً بِمَكَّةَ وَأَنَا مُحْرِمٌ، وَلَمْ أَذْكُرْ، ثُمَّ ابْتَغَيْتُهَا فَلَمْ أَجِدْهَا، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: «تِلْكَ الضَّالَّةُ لا تُبْتَغَى»(١).

١٢٠٠- وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ ﷺ قَالَ: «أدنَى مَا يُصِيبُهُ الْمُحْرِمُ الْجَرَادُ، وَلَيْسَ فِيمَا دُونِهَا جَزَاءٌ، وَفِيهَا تَمْرَةٌ»(٢).

١٢٠١- وَعَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ، قَالَ: نَهَى ابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ أَخْذِ الْجَرَادِ فِي الْحَرَمِ، قَالَ: «لَوْ عَلِمُوا مَا فِيهِ مَا أَخَذُوهُ»(٣).

=«المُحَلَّى» (٧/٢٤٦) عن الثوري (سفيان) عن جابر عن عطاء (ابن أبي رباح) به.

جابر هو: ابن يزيد الجعفي، ضعيف رافضي (١٩٧).

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤١٤) عن عبد الله بن محرر، وكذا عَبْدُ الرَّزَّاقِ (التمهيد لابن عبد البر ١٥/١٧٥) أخبرنا مَعْمَرٌ (ابن راشد) عن جعفر بن برقان (الكلابي مولاهم الجزري) كلاهما (عبد الله وجعفر) عن ميمون بن مهران (الجزري) به.

عبد الله بن محرر الجزري متروك.

وأخرج الشَّافِعِيُّ في «المسند» (٨٤٤)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن» (٥/٢١٣)، وفي «المعرفة» (٣٢٤٣) أَخْبَرَنَا ابن عيينة (سُفْيَانُ)، عَنِ ابْنِ نَجِيحٍ (عبد الله بن يسار الثَّقَفِيُّ مولاهم)، عَنْ مَيْمُونِ بْنِ مِهْرَانَ، قَالَ: جَلَسْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَلَسَ إِلَيْهِ رَجُلٌ لَمْ أَرَ رَجُلًا أَطْوَلَ شَعْرًا مِنْهُ، فَقَالَ لَهُ: أَحْرَمْتُ وَعَلَيَّ هَذَا الشَّعْرُ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: اشْتَمِلْ عَلَى مَا دُونَ الأُذُنَيْنِ مِنْهُ، قَالَ: قَبَّلْتُ امْرَأَةً لَيْسَتْ بِامْرَأَتِي، قَالَ: زَنَى فُوكَ، قَالَ: رَأَيْتُ قَمْلَةً فَطَرَحْتُهَا، قَالَ: تِلْكَ الضَّالَّةُ لا تُبْتَغَى.

والأثر صحيح.

(٢) **ضعيف جدًّا:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ في «المصنف» (٤/٤١١) عَنِ الأَسْلَمِيِّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ عِكْرِمَةَ (مولى ابن عباس)، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، به.

الأسلمي هو: إِبْرَاهِيمُ بن محمد بن أبي يحيى، متروك.

داود بن الحصين ثقة إلا في عكرمة، والأثر ضعيف جدًّا.

(٣) **صحيح:** أَخْرجَهُ ابنُ حزمٍ في «المُحَلَّى» (٧/٢٣١) من طريق سَعِيدِ بن منصور، عَنْ هُشَيْمٍ=

١٢٠٢- وَعن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أبي عمار يُخْبِرُ: «أَنَّ مُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ ﷺ نَهَاهُمْ عَنْ أَكْلِ لَحْمِ الصَّيْدِ، وَهُمْ حُرُمٌ»(١).

١٢٠٣- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ أَنَّ عَلِيًّا كَرِهَ لَحْمَ الصَّيْدِ لِلْمُحْرِمِ عَلَى كُلِّ

=(ابن بشير الْوَاسِطِيِّ)، أَنَا أَبُو بِشْرٍ، عَنْ يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ (الفارسي المكي) به.

والأثر صحيح.

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤/٤٢٨) عَنِ الْمُثَنَّى عن ابْنِ جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز)، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ (المكي)، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أبي عمار[١] به.

قُلتُ: المثنى بن الصباح اليماني، ضعيف، اختلط بآخرة، لكنه متابع على ما سيأتي، على أن عبد الرزاق يروي عن ابن جُرَيْجٍ بلا واسطة، وقد أخرج ابنُ حزم في «المُحَلَّى» (٧/٧٥، ٢٥١) من طريق عبد الرزاق عن ابن جُرَيْجٍ (عبد الملك بن عبد العزيز) أنبأنا يُوسُفُ بْنُ مَاهَكَ الفارسي المكي أنه سمع عبد الله بن أبي عمار أنه... فذكره مختصرًا ومطولًا.

وأَخْرجَهُ الشَّافِعيُّ في «مسنده» (٨٤٨)، ومن طريقه البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/٢٠٦)، وفي «المعرفة» (٥/٣٢) أخبرنا سعيد (ابن سالم القداح)، عن ابن جُرَيْجٍ، ومسدد في «مسنده» كما في «المطالب العالية» (١٢٩٦)، ومن طريقه الحربي في «غريب الحديث» (١/٣٣٠) حَدَّثَنَا يحيى (ابن سعيد القطان) كلاهما (ابن جُرَيْجٍ ويحيى) عن يُوسُفَ بْنِ مَاهَكَ أن عبد الله بن أبي عمار، به مطولًا.

قُلتُ: مدار الأثر على عبد الله بن أبي عمار، ذكره البُخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٥/٣٠١) في ترجمة ابنه عبد الرحمن، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥/١٣٤-٢٤٩)، ولم يذكرا فيه جرحًا ولا تعديلًا، ووثقه العِجليُّ في «معرفة الثقات» (٢/٤٧)، وانظر: «تعجيل المنفعة» (١/٢٢٩).

وقال النوويُّ في «المجموع» (٧/٣٣٢): رواه الشَّافِعيُّ بإسناده الصحيح أو الحسن، والبَيهَقِيُّ. اهـ. واللهُ أعلَمُ.

---

[١] تصحف في الإسناد في المطبوع في موضعين: **الأول:** عن المثنى بن جُرَيْجٍ، **والثاني:** عن عبد الله بن أبي عامر.

حَالٍ[١].

١٢٠٤- وَعَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمِّهِ قُطْبَةَ، وَعَنْ زِيَادِ بْنِ فَيَّاضٍ، عَنْ أَبِي عِيَاضٍ أَنَّهُمَا قَالَا: «كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقْتُلَ الرَّجُلُ مَا لَا يَضُرُّهُ»[٢].

١٢٠٥- وَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ طَاوُسٍ، «أَنَّهُ كَانَ يَنْهَى الْحَرَامَ عَنْ أَكْلِ الصَّيْدِ، وَشِيقَةً وَغَيْرَهَا»[٣].

١٢٠٦- وَعَنْ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي الشَّعْثَاءِ، «أَنَّهُ كَرِهَ أَكْلَهُ لِلْمُحْرِمِ، وَيَتْلُو: ﴿وَحُرِّمَ

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «التفسير» (٧٦/١١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَ: ثنا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ (الرقاشي مولاهم)، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ (ابن أبي عروبة)، عَنْ قَتَادَةَ (ابن دعامة)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، به.

وأَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٣٩٥/٤) حَدَّثَنَا وكيع (ابن الجراح) عن إسرائيل (ابن يونس السبيعي) عن سماك (ابن حرب الذهلي) عن معبد بن صبيح عَنْ عَلِيٍّ أنه كرهه.

قُلتُ: في إسناده معبد بن صبيح أو صبيحة، وهو مجهول الحال، بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٢٧٩/٨)، وكذا البُخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٧/رقم ١٧٤١)، وسماك صدوق، وروايته عَنْ عِكْرِمَةَ خاصة مضطربة، وقد تغير بآخرة، فكان ربما يتلقن.

(٢) أَخْرجَهُ البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٢١٤/٥) أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ عَبْدَانَ، أنا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مَحْمَوَيْهِ الْعَسْكَرِيُّ بِالْأَهْوَازِ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقَلَانِسِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، به.

وأَخْرجَهُ أيضًا: وَأَخْبَرَنَا أَبُو نَصْرِ بْنُ قَتَادَةَ، أنا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ السَّرَّاجُ، ثنا مُطَيَّنٌ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، ثنا حَسَنُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَبِي، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: كَانَ يُكْرَهُ أَنْ يَقْتُلَ الرَّجُلُ مَا لَا يَضُرُّهُ.

(٣) **رواته ثقات:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٣٣٩/١/٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ، به.

والوشيقة: لحم يقدد حتى ييبس، أو يغلى غلاءة في ماء وملح ثم يرفع ثم يقدد، ويحمل في الأسفار، وهو أبقى قديد. «المعجم الوسيط» (ص١٠٣٥).

عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾ [المائدة:٩٦](١).

١٢٠٧- وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ: سَأَلْتُ الشَّعْبِيَّ عَنْهُ فَقَالَ: «قَدِ اخْتُلِفَ فِيهِ، فَلَا تَأْكُلْ مِنْهُ أَحَبُّ إِلَيَّ»(٢).

١٢٠٨- وَعَنِ الْحَسَنِ وعَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، «أَنَّهُمَا لَمْ يَكُونَا يَرَيَانِ بَأْسًا بِأَكْلِ الْمُحْرِمِ مَا أَصَابَ الْحَلَالُ، إِذَا كَانَ لَمْ يَصِدْهُ مِنْ أَجْلِهِ أَوْ قَالَ لَهُ»(٣).

١٢٠٩- وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: «إِذَا أَحْرَمْتَ وَمَعَكَ شَيْءٌ مِنَ الصَّيْدِ فَخَلِّ سَبِيلَهُ»(٤).

١٢١٠- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: «كُنَّا نَحُجُّ وَنَتْرُكُ عِنْدَ أَهْلِنَا أَشْيَاءَ مِنَ الصَّيْدِ مَا نُرْسِلُهَا»(٥).

---

(١) **رواته ثقات:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٣٤٠/١/٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرٍو، به.

قُلتُ: رواته ثقات، ابن جُرَيْجٍ ثقة، يدلس، وعمرو هو: ابن دينار، وأبو الشعثاء هو: جابر بن زيد الأَزْدِيُّ.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٣٤٠/١/٤) حَدَّثَنَا وكيع، عن إسماعيل، به.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٣٣٨/١/٤) حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ وعَبْدِ الْمَلِكِ، به.

قُلتُ: إسناده صحيح، يونس هو: ابن عبيد بن دينار، والحسن هو: البصري، وعبد الملك هو: ابن عبد العزيز بن جُرَيْجٍ.

(٤) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤٠٣/١/٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ لَيْثٍ، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، فيه: ليث هو: ابن أبي سليم.

(٥) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤٠٣/١/٤) حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، فيه: يزيد بن أبي زياد الْقُرَشِيُّ الهاشمي، ضعيف.

١٢١١ - وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: «إِذَا أَحْرَمَ وَفِي يَدِهِ طَيْرٌ فَلْيُرْسِلْهُ»(١).

١٢١٢ - وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، فِي قَوْلِهِ: ﴿لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ [المائدة:٩٥] قَالَ: «حَرَّمَ صَيْدَهُ وَأَكْلَهُ»(٢).

١٢١٣ - وَعَنْ أَفْلَحَ، عَنِ الْقَاسِمِ «أَنَّهُ كَرِهَ أَنْ يُقَرِّدَ بَعِيرَهُ»(٣).

١٢١٤ - وَعن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: «خَرَجْنَا حُجَّاجًا مَعَنَا رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ السَّوَادِ مَعَهُ شُصُوصُ طَيْرِ مَاءٍ، فَقَالَ لَهُ أَبِي حِينَ أَحْرَمْنَا: اعْزِلْ هَذَا عَنَّا»(٤).

١٢١٥ - وَعَنْ عَطَاءٍ «أَنَّهُ كَرِهَ لِلْمُحْرِمِ أَنْ يَذْبَحَ الدَّجَاجَ الزَّنْجِيلَ لأَنَّ لَهُ أَصْلًا فِي الْبَرِّ»(٥).

---

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/١/٤٠٣) حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦٧٩٤) حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْوَاسِطِيُّ زَحْمَوَيْهِ، ثنا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، فيه: شريك وهو: ابن عبد الله النَّخَعيُّ الكُوفيُّ القاضي، زكريا بن يحيى الْوَاسِطِيُّ زحمويه بيض له ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/٦٠١)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، واللهُ أعلَمُ.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/٢٢) حَدَّثَنَا وكيع، عن أفلح، به.

قُلتُ: إسناده صحيح، وأفلح هو: ابن حميد بن نافع الأنصاري.

(٤) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (٩٩٥٥) حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ وَأَبُو السَّائِبِ، قَالا: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عن سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، فيه: يزيد بن أبي زياد.

وقوله (الشصوص) جمع (شص) بفتح الشين وتكسر، حديدة معقوفة يُصاد بها السمك «المعجم الوسيط» (ص٤٨٢).

(٥) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ الطَّبريُّ في «تفسيره» (٩٩٥٦)، وحَدَّثَنَا بِهِ أَبُو كُرَيْبٍ، مَرَّةً أُخْرَى،=

١٢١٦- وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، أَنَّهُمْ قَالُوا: «لَا يُؤْكَلُ مِنَ الْفِدْيَةِ، وَلَا مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ»(١).

١٢١٧- وَعَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «مَا كَانَ مِنْ جَزَاءِ صَيْدٍ، أَوْ نُسُكٍ، أَوْ نَذْرٍ لِلْمَسَاكِينِ، فَإِنَّهُ لَا يَأْكُلُ مِنْهُ»(٢).

١٢١٨- وَعَنِ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ قَالَ: «لَا يَأْكُلُ مِنْ جَزَاءِ الصَّيْدِ»(٣).

١٢١٩- وَعَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ: «لَا يُؤْكَلُ مِنَ النَّذْرِ، وَلَا مِنَ الْكَفَّارَةِ، وَلَا مِمَّا جُعِلَ لِلْمَسَاكِينِ»(٤).

١٢٢٠- وَعَنِ الْحَسَنِ، فِي رَجُلٍ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَأَصَابَ صَيْدًا، قَالَ: «كَانَ لَا يَرَى عَلَيْهِ شَيْئًا»(٥).

١٢٢١- وَعَنْ بَيَانٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ رَجُلٍ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ يَصْطَادُ؟ قَالَ: «إِذَا خَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ فَلَا بَأْسَ»(٦).

=قَالَ: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي زِيَادٍ، قَالَ: ثنا حَجَّاجٌ، عَنْ عَطَاءٍ، به.

(١) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٢/١/٤) حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ابْنُ عُلَيَّةَ، عَنْ لَيْثٍ، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، وفيه ليث: هو ابن أبي سليم.

(٢) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٢/١/٤) حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، به.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٢/١/٤) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، به.

إسناده صحيح، والحكم هو: ابن عتيبة.

(٤) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (١٥٣/١/٤) حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، فيه: شريك بن عبد الله بن أبي شريك النَّخَعيّ القاضي.

(٥) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٢٩٨/١/٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، به.

(٦) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٢٩٨/١/٤) حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ بيان، به. =

١٢٢٢ - وَعَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: «إِنْ دَلَّ حَرَامٌ حَلَالًا عَلَى صَيْدٍ، فَلَمْ يَأْخُذْهُ فَلْيَسْتَغْفِرِ اللَّهَ»(١).

١٢٢٣ - وَعَنْ أَشْعَثَ، عَنِ الْحَسَنِ، سُئِلَ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا رَمَى الصَّيْدَ وَهُوَ فِي الْحَرَمِ، فَخَرَجَ مِنَ الْحَرَمِ فَمَاتَ، أَنَّهُ قَالَ: «يَضْمَنُ» وَإِذَا رَمَاهُ فِي الْحِلِّ ثُمَّ دَخَلَ الْحَرَمَ فَمَاتَ، أَنَّهُ قَالَ: «لَا يَضْمَنُ»(٢).

١٢٢٤ - وَعَنْ حَمَّادٍ، فِي رَجُلٍ رَمَى صَيْدًا فِي الْحِلِّ، فَوَقَعَ فِي الْحَرَمِ فَمَاتَ، قَالَ: «أَعْجَبُ إِلَيَّ أَنْ لَا يَأْكُلَهُ»(٣).

١٢٢٥ - وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: إِذَا أُصِيبَ الصَّيْدُ فِي الْحِلِّ، فَدَخَلَ الْحَرَمَ فَمَاتَ فَقَالَ: «لَا يُؤْكَلُ لِأَنَّهُ مَاتَ فِي الْحَرَمِ، وَلَا يُودَى لِأَنَّهُ أُصِيبَ فِي الْحِلِّ»(٤).

١٢٢٦ - وَعَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، «أَنَّهُمَا كَانَ يَكْرَهَانِ أَنْ يُدْخَلَ الصَّيْدُ الْحَرَمَ، ثُمَّ يُذْبَحَ فِيهِ»(٥).

=**قُلتُ:** إسناده صحيح، بيان هو: ابن بشر الأحمسي.

(١) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٣٦٢/١/٤) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، به.

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٧٣/٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَشْعَثَ، به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، فيه: أشعث بن سوار الكندي.

(٣) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٧٣/٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ حَمَّادٍ، به.

(٤) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٧٣/٤) حَدَّثَنَا حفص عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، به.
وأَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤٤٠/٤) عن ابن جُرَيْجٍ، به.

(٥) **إسناده صحيح:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٣٩٤/١/٤) حَدَّثَنَا حَفْصٌ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ به.

قُلتُ: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم.

١٢٢٧- وَعَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: «لَا يَفْدِي الْمُحْرِمُ مِنَ الصَّيْدِ إِلَّا مَا يُؤْكَلُ لَحْمُهُ»(١).

١٢٢٨- وَعَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: «رُبَّمَا أَخَذْتُ النَّمْلَةَ بِعَرَفَةَ، قَدْ عَضَّتْ بَطْنِي، فَأَقْطَعُ رَأْسَهَا، وَيَبْقَى سَائِرُهَا فِي بَطْنِي»(٢).

باب: جزاء قتل الصيد

١٢٢٩- عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الضَّبُعِ؟ فَقَالَ: **«هُوَ صَيْدٌ، وَيُجْعَلُ فِيهِ كَبْشٌ إِذَا صَادَهُ الْمُحْرِمُ»**(٣).

---

(١) **إسناده حسن:** أَخْرجَهُ البَيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٥/٢١٣) أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدِ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، أنا الرَّبِيعُ، أنا الشَّافِعِيُّ، أنا مُسْلِمٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، به.

قُلتُ: إسناده حسن، مُسلِمٌ هو: ابن خالد الزنجي، صدوق، كثير الأوهام، أبو سعيد بن أبي عمرو هو: محمد بن موسى بن الفضل بن شاذان، انظر «السير» (١٧/٣٥٠).

(٢) **إسناده ضعيف:** أَخْرجَهُ ابن أبي شيبة (٤/١/٤٥٥) حَدَّثَنَا جَرِير بن عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ لَيْثٍ، به.

وأَخْرجَهُ عَبْدُ الرَّزَّاقِ (٤/٤٥٥) عَنْ رَجُلٍ، عَنْ لَيْثٍ، أَنَّهُ رَأَى مُجَاهِدًا، وَهُوَ بِعَرَفَةَ لَسَعَتْهُ نَمْلَةٌ فِي صَدْرِهِ فَحَدَبَهَا حَتَّى قَطَعَ رَأْسَهَا فِي صَدْرِهِ.

قُلتُ: إسناده ضعيف، ليث هو: ابن أبي سليم.

(٣) **صحيح، وله عن جابر طرق:** أَخْرجَهُ أبو داود (٣٨٠٢)، وابن أبي شيبة (٤/١/٢٦٤) (٤/٧٧)، وابن ماجه (٣٠٨٥)، والدَّارِميُّ (١٩٤٧)، وابن خزيمة (٢٦٤٦)، و الطَّحاويُّ في «شرح معاني الآثار» (٢/١٦٤)، وفي «شرح مشكل الآثار» (٣٤٦٥-٣٤٦٧-٣٤٦٨-٣٤٦٩-٣٤٧٠)، وابن الجارود (٤٣٩)، وأبو يعلى (٢١٥٩)، وابن المنذر في «الأوسط» (٩١٧)، وابن حبان (٣٩٦٤)، وابن الغطريف في «جزئه» (٧٨)، وابنُ عَديٍّ في «الكامل» (٢/١٢٥)، والدَّارَقُطنيُّ (٢/٢٤٦)، والحاكمُ (١/٤٥٢-٤٥٣)، والبَيهَقِيُّ في «السنن الكبرى» (٥/١٨٣)(٩/٣١٨-٣١٩)، وفي «الصغير» (١٥٧٤)(٣٨٧٩)، وابنُ عبدِ البرِّ في «التَّمهيد» (١/١٥٣)، وابنُ حَزمٍ في «المحلى» (١/١٣٢)، وابنُ الجوزي في «التحقيق»=